جامعة الجيلالي بونعامة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم الفلسفة

الموضوع

مفهوم السيادة والمواطنة عند جون جاك روسو

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة

تخصص فلسفة سياسية

إعداد الطالبين:

❖ **حفـــاف لويزة**

❖ **ديلمي فلاق**

إشراف الأستاذ:

بن فريحة قدور

لجنة المناقشة

رئيس اللجنة
مقررا
ممتحنا

السنة الجامعية:2014م/2015م.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيـــــم

بسم الله الحمن الرحيـــم

حكمة

العلم في الرخاء زينة وفي الشدة ملجأ وفي المسيرة ذخيرة

تشكـــــرات.

عملاً بقوله تعالى:" لأن شكرتكم لأزيدنكم"

واقتداءا بسنة رسوله ﷺ في قوله:

" لا يشكر الله من لا يشكر الناس"

أولاً نشكر الله سبحانه وتعالى الذي أتم علينا جزيل نعمته

وعظيم فضله في إتمام هذا العمل.

كما نتوجه بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف:

بن فريحة قدور وهذا لوقوفه معنا ومساعدته لنا من خلال نصائحه

وتوجيهاته وسعة أفكاره التي مهدت لنا طريق لإتمام المشروع

وإلى كل الأساتذة الذين لم يبخلوا علينا بنصائحهم

وملاحظاتهم النيرة طيل السنوات الدراسية

وإلى كل الأصدقاء والزملاء الذين ساهموا

من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل.

شكـــــرا

. إهـــــــداء .

بسـم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى " وقضى ربك إلا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

إلـــى التي لو قدمت ذرة من فضلها عليا إلى التي حملتني وهنا على

وهن وغمرتني بحنانها *أمـــي* العزيزة أطال الله عمرها

إلـــى الذي تعب من أجل سعادتي ونجاحي ولم يبخل علي بكـــل

ما عنده *أبـــي* أبـــي حفضه الله ورعاه وأطال عمره

إلـــى جدي وجدتي اللذان لم يبخلا علي بالدعاء أطال الله عمريهما.

إلـــى شريك حياتي الذي شجعني وكان دائماً عونا لي.

إلـــى سندي القوي إخوتي وأخواتي حفضهم الله.

إلـــى كـــل من يحمل لقب: حفاف، محروق وصوامت.

إلـــى صديقاتي: زوليخة، فتيحة، حليمة، فاطمة، جميلة، نجية، أمينة.

إلـــى دفعة تخرج 2014/ 2015

إلـــى كل من يعرفني. لويـــزة

إلـــى كـــل من أحـــب. حفـــاف

أهـــــدي لهـــم ثمرة جهدي.

إهـــــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم :

إلـــى والداي اللذان منحـــان...الحـــب... والرعـــاية..

إلـــــى إخوتـــــــي وأخواتـــــــــي،...

إلـــــى أحـــرار العالـم من أصحاب الضميـــر، والحسن الإنساني

إلـــى محبـــــي الحكمة، من أصحاب

الكلـــــــــمة الصادقـــة والمواقف الشجاعة.

أهدي هذا العمل

الملخص

تعد اشكالية السيادة والمواطنة من القضايا التي أصبحت تحتل مكانة خاصة في النقاش السياسي القانوني، حيث ارتكز قيام هذه الدولة على وجود ديمقراطية، وقيام جيش كمؤسسة قوية ومتمتعة باستقلال نسبي وسيادة، فقد سادت في هذه الهيكلة ديد "الدولة" أنظمة سياسية بديلة عن أنظمة القرون الوسطي، حيث قامت هذه الأنظمة بانتزاع الصفة الالهية عن سلطة الملوك فاصلة بذلك الدين عن الدولة.

حيث أن هناك جملة من المبادئ عبر عنها فلاسفة التنوير، إذ مثلت منطلقا لقيام ما يعرف بالدولة الحديثة، وأبرز هذه المبادئ الحرية والمساواة والعدالة والقانون كرست بدورها في جملة من تشريعات كانت بمثابة عقد اجتماعي يمثل ارادة عامة يلتزمها الجميع، بحيث يتساوى الناس جميعا أمام هذا العقد في الحقوق والواجبات، فلم تعد السلطة معه منوطة بحاكم يمثل العدالة الالهية والحق الالهي، بل بات مصدر العدالة والمساواة قانون الطبيعة البشرية.

إذ نجد فلاسفة عصر الأنوار أمثال هوبر الذي دعى الى الحكم المطلق على س أن حالة الطبيعة لا تولد ألا حالة الفوضى، والفيلسوف جون لوك القائل بأن حالة الطبيعة ليست جحي وأن الانسان كان سعيدا فيها غير أن حالة المدينة أفضل ذلك، ثم جان جاك روسو في كتابه العقد الاجتماعي أن التوافق بين السلطة والحرية إنما يكون عن طريق العقد الاجتماعي الذي يتعهد فيه الانسان بالتنازل للمجتمع أو للأمة وليس للحاكم عن حقوقه الطبيعية كاملة دون أن يحتفظ بشيء.

فجاء حينئذ جان جاك روسو ليحدد بعض المفاهيم الدالة في الحكم والقانون والتشريع، وغيرها من المبادئ الوضعية المعروفة، والتي على اثرها ظهرة الدولة في

عقده بوصفها شخصا معنويا متجسدا بمجموعة أنظمة ومؤسسات تعبر عن الارادة العامة للمجتمع المدني.

ولعل أهم نقطة ميزت تفكيره السياسي عن سابقيه ألا وهي السيادة التي نسمع عنها اليوم، فهذا الأخير لا يكاد يفصلها عن الارادة العامة باعتبارها "تمثل الارادة العامة" سبة إليه سلطة مطلقة توجه الدولة وفق هدف نظامها الذي هو الخير العام.

السبيل في نظر جان جاك روسو لتحقيق هدفه من ممارسة ذلك الحق السياسي الطبيعي والمشروع " القانوني" هو محاولة الجمع بين علاقة الطاعة والخضوع في نمط واحد، كأن يجعل السلطة والقيادة في أيدي من يكون الجمع العام

هكذا تبلورت فكرة السيادة والمواطنة عند روسو، دولة أنظمة ومؤسسات تعلو الحاكم وتخضع كل أفراد المجتمع لسلطانها، دولة تقوم على الفصل بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، فجرى نقل صورة عن تجربة التحديث الأوربية بإعجاب، وانطلقت الدعوة إلى التمثل بهذه التجربة الناجحة تتسرب الى باقي بلدان العالم، وبالتالي كان للفيلسوف والمفكر جان جاك روسو الحظ الوافر والفظل في إضفاء نوع من الديناميكية والحيوية الفكرية.

وبالتالي كانت السيادة والمواطنة تجعل من الدولة وسيلة لبلوغ الغايات التي يسعى اليها المواطنون ولاغاية خارج المصالح التي يجمع الافراد على مشروعيتها وتحققها المناسب الذي يراعي القيم والحقائق الملازمة للوجود الانساني في صميمه التي لا تقبل أية مساومة أو تنازل.

فهرس المحتويات

المقدمـــــــــــــة

الفصل الأول: الجذور التاريخية لفكرة السيادة والمواطنة.....(23.13)

أولاً: ظهور فكرة السيادة.....14

1/. معنـــــى السيـــــــادة.....14

2/. التطور التاريخي للسيـــــادة.....16

ثانياً: ظهور فكرة المواطنة.....21

1/. معنـــــى المواطنـــــة.....21

2/. التطور التاريخي للمواطنـــــة.....23

الفصل الثاني: رؤية جان جاك روسو للسيـــــــادة.....(54.26)

أولاً: السيادة عند جان جاك روسو.....28

1/. طبيعة السيادة وأنواع الحكومـــة.....32

2/. خصائص السيـــــــادة.....40

ثانياً: فكرة العقد ومبادئ طبيعة الإنسان عند روسو.....48

1/. العقد الاجتماعي عند روسو.....49

2/. طبيعة الإنسان عند روسو.....52

الفصل الثالث: **المواطنة عند روسو وظلها في تحديات العولمة.(65.55).**

أولاً: المواطنة عند جان جاك روسو.....56

1/. طبيعة المـــــواطنة.....58

2/. أبعـــــاد المـــــواطنة.....60

ثانياً: المواطنة في ظل تحديات العولمة.....61

1/. مصير المواطنة في ظل العولمة.....62

2/. تأثير العولمة على سيـــادة الدولة.....63

. نقـــــد وتقييـــــــم.....66

. الخاتـــــــــــمة.....69

. قائمـــــة المصـــــادر والمراجـــــع.....73

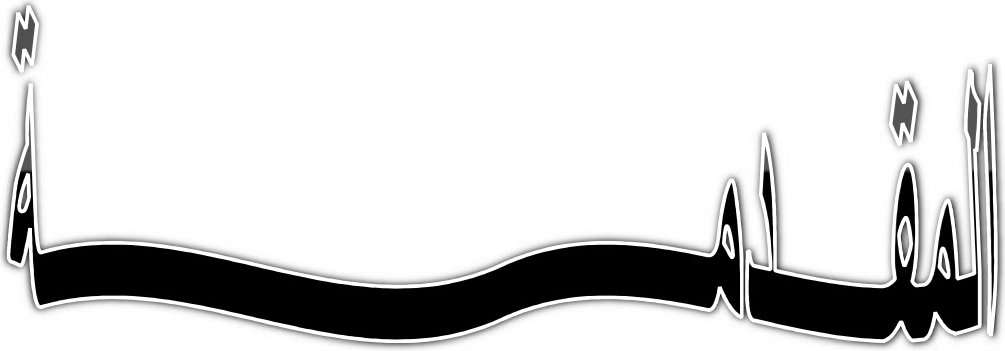

. المقدمـــــــــــــــــة .

قع الأمر أن مبدأ السيادة من المبادئ المسلم بها في القانون الدولي المعاصر، بل ومن المبادئ الرئيسية التي يقوم عليها النظام الدولي الحالي، وتعتبر السيادة هي المعيار الحقيقي للدولة، حيث أن .ول تشترك مع بعض أشخاص القانون الأخرى في بعض الخصائص فهي ليست وحدها ذات اختصاصات دولية "فهناك المنظمات الدولية"، وليست وحدها ذات فعالية على مستوى العلاقات الدولية بوجود المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والشركات غير الوطنية .

إذ أن السيادة تسير على عدة إشكاليات منها أن كل الدول ذات سيادة وهذا يعني تساوي الدول في السيادة، ولكن ممارسة السيادة على المستوى الدولي أو الداخلي تتفاوت بحسب قوة الدولة العسكرية والاقتصادية والسياسية، كما أن السيادة تعني أهلية ممارسة اختصاصات مطلقة، ولما كان العالم مك من عدة دول ذات سيادة يعني ذلك أنها ستقيد بعضها البعض، وأيضاً نجد أن السيادة تعني عدم التبعية لأي كيان خارج الدولة وهو مالم يصبح مقبولاً في الوقت الحالي، كما أن السيادة تعني عدم التدخل في الشؤون الداخلية والخارجية، لكن نطاق التدخل أخذ في الاتساع يوما بعد يوم، ومن جهة أخرى جد أن مفهوم السيادة يتطور في اتجاهين مختلفين حيث أنه توجد علامات تدل على أن السيادة تتآكل باستمرار وتوجد علامات أخرى تشير إلى اتساع وامتداد سيادة الدولة.

ويعتقد عامة الناس المواطنة تتلخص في الحضور المادي في بلد ما أو أنها تتلخص في مجموعة من الحقوق التي لا يقابلها أي التزام وهذا الاعتقاد خاطئ لسببين . أولاً: لأنه يقوم في ضمنها على خلط بين المواطن والمواطنة، ثانياً: لأنه يخلط بين

المواطنة وأصناف الانتماء الأخرى سواء كانت ثقافية أو دينية أو إيديولوجية أو بتماعية في حين أن فهم المواطنة يقتضي تحديدها في علاقتها بالسيادة السياسية قراطية وهو ما تفطن إليه أرسطو عندما أقر المواطن كما حددناه هو على الخصوص "مواطن الديمقراطية" والديمقراطية ليست شيئاً آخر عدا سيادة الشعب للشعب وهذا يعني أن المواطن هو عنصر فعال في الحياة العامة، وعنصر فاعل في المدينة أي عنصر فاعل في الاجتماع السياسي وبالتالي في الدولة التي يكونها الشعب الذي يمارس السيادة على نفسه

وفي النظام الديمقراطي المواطن هو من يشارك في السيادة الشعبية فيمارس حق الانتخابات ويختار التوجيهات العامة في تدبير شؤون الحياة السياسية، هذا الترابط بين المواطنة والديمقراطية جعل "جون جاك روسو" يقر بأنه "طالما يوجب سيد لا وجود بعد لشعب يتصف بالسيادة" فلا يمكن الحديث إذن عن المواطنة في إطار حكم استبدادي

وبالنسبة "لروسو "تسمح الارادة العامة بالمصلحة بين الحرية الفردية والسيادة الجماعية، ذلك أن كل فرد يتعاقد مع كامل الجسم السياسي وكل فرد هو صاحب سيادة، وبالتالي يشارك في سيادة الدولة من جهة كونه مشرع مشارك في الحياة العامة ورعية في ذات الوقت، من جهة كونه خاضع لقوانين الدولة التي شارك في تشريعها وهو ما يتحقق في الدولة الديمقراطية

إذ أن المواطن هو المسؤول عن الحياة المدنية فهو من يمارس المواطنة التي تتحدد في هذا المنظور باعتبارها علاقة ولاء للسلطة السياسية، وحماية للمواطن من هذه السلطة بما في ذلك الحماية الدبلوماسية للمواطن في غير وطنه، فالمواطنة هي المشاركة في الحياة السياسية، وهي ممارسة وضمان للحقوق المدنية والسياسية والمواطن هو فرد

ينخرط في سلطة الدولة وفي حمايتها وبالتالي يتمتع بحقوق مدنية ويقوم بواجبات تجاه الدولة التي ينتمي إليها.

غير أن ارتباط المواطنة بالسيادة يجعلها على كف عفريت إذ تكون وضعيتها حرجة للغاية، ويمكن أن يفقدها الفرد كلما عمد إلى نسيان طبيعتها، فالسيادة عند "روسو" كما هو الحال عند "مونيتسكيو" غير قابلة للقسمة ثم هي مطلقة بما أنها فوق القانون، إذ هي التي ترسي القانون، والخطأ يأتي من ربط السيادة بالدولة إذ قد تتماشى السيادة مع الدولة مثلما هو شأن الخلط بين الدولة والمجتمع المدني، وهو خلط حذر منه "هيجل" عندما نقد نظرية العقد الاجتماعي، إذ يؤدي ذلك إلى سيطرة الدولة على هياكل ومؤسسات المجتمع المدني.

حيث نجد السيادة والمواطنة في الفلسفة وبلورتها في جملة من المبادئ والقوانين والتي تطرق إليها الفيلسوف الفرنسي "**جان جاك روسو**" صاحب فكرة "العقد" في تأسيس الدولة، وما بنى على هذه الفكرة ليس فقط في أوربا بل في الكثير من دول العالم من نظم سياسية، التي حاولت أن تظهر بمظهر في النظر إلى المحكومين على أنهم رعية، غير قادرين على إدارة الشؤون العامة.

، الدافع الذي كان وراء اختيارنا لهذا الموضوع كمشروع بحث هو اطلاعنا على مبادئ الدولة والقانون الذي يسمح لنا إلى حد معين بفهم السيادة والمواطنة، ليس فقط كمفهوم تتداوله الأوساط القانونية ولكن أيضاً كمجموعة أفكار تطور الجهد الفكري لكثير من الفلاسفة في الشرق والغرب إذ حركت في كنفها عقول عباقرة العالم بأسره وصنعت نوع من الحركية والتجديد في الوسائل والمنطلقات من أجل الوصول إلى وضعية مثيرة،

لِدت عنها منظمات حقوق الإنسان وطبيعته المعروفة مثلا لتكون كبديل واضح سعت البشرية ككل لتحقيقه.

فرغم الدراسات العديدة والمتنوعة والمتداخلة حول فكر "جان جاك روسو" توصلنا الى إشكاليات التالية: **كيف تصور جان جاك روسو السيادة والمواطنة في ظل مبادئ الدولة الحديثة؟** وبعبارة أخرى **كيف كانت نظرة جان جاك روسو للسيادة والمواطنة وماهي التغيرات التي جاء بها؟** وأيضا **ما الذي جعل من الدولة ذات سيادة ومواطنة في نظر جان جاك روسو؟**

وللإجابة على هذه الإشكاليات المطروحة كونها تتعلق بقضية سياسية لها وزنها الكبير على المستوى المحلي والعالمي الشامل، سوف نسير في بحثنا هذا وذلك باعتمادنا على **منهج التحليلي . النقدي** ، ذ أن دراسة فكر "روسو" تتطلب الكثير من البحث والتنقيب الذي يرقى إلى مستوي الإشكاليات التي طرحها، والتي حاول أن يجيب عنها منطلقا من فكرة السيادة والمواطنة، بالاعتماد على محدداته الواقعية.

إلى جانب ذلك كله فهذا الاهتمام المتزايد بالموضوع حفزنا بأن نلقي نظرة مستقبلية على مصير القضية المطروحة اليوم بين الدول، فهي تعد الحدث الهام نظرا لما تشهده الإنسانية اليوم بأم عينيها من تجاوزات واختلافات وسط مخاوف تنبئ بالفوضى العارمة تعكس واقعنا المعاش.

ولذلك فقد حاولنا أن نتناول هذا المفكر انطلاقا من كتاباته الفلسفية مدفوعون إلى ذلك بفكرة التعامل المباشر مع مرتكزات تفكيره، وفق تحقيق أفضل القراءة لهذا الفكر بالاعتماد على مؤلفات "**روسو**" وعلى رأسها "**خطاب حول أصل التفاوت بين الناس**"

والذي يعتبر المفتاح الأول لقراءة أفكار روسو السياسية، وأيضاً كتابه "**العقد الاجتماعي**" وهو من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها، وكان علينا أيضاً الاعتماد على نصوصه في أصلها الفرنسي والمترجمة بالغة العربية لكل من "**بولس غانم وذوقان قرقوط**" لأن هذه المصادر قد نظمت الكثير من المصطلحات القانونية والدولية للسيادة والمواطنة.

وكما هو واضح ومعلوم فإن فكرة السيادة والمواطنة لم تكن جديدة عند "روسو" فكان لابد علينا العودة إلى المراجع الفلسفية التي سبق وأشار إليها "روسو" في تحليلاته لكثير من المفاهيم، وذلك ما دفع بنا إلى الاعتماد على أهم المراجع.

ـ قمنا بإنجاز بحثنا هذا وفق منهجية مدروسة، تضمنت مقدمة وثلاث فصول بأقسامها وخاتمة عامة.

المقدمة: من خلالها حاولنا رسم معالم الموضوع وتقديم أهم الإشكاليات المطروحة، ومذكرين أيضا المنهج الذي اعتمدنا عليه في هذا البحث.

هذا وتعرضنا في **الفصل الأول** منه الذي هو بعنوان: **{الجذور التاريخية لفكرة السيادة والمواطنة}** حيث تناولنا فيه قسمين رئيسيين حول ظهور فكرة السيادة والمواطنة من حيث المعنى والتطور التاريخي لكل منهما كمفهوم شامل.

أما في **الفصل الثاني** الذي هو بعنوان:**{رؤية جان جاك روسو للسيادة}**فقد شمل أيضا قسمين، حيث ركزنا في القسم الأول على "السيادة عند جان جاك روسو"، إذ يحتوي هذا القسم على طبيعة السيادة وأنواع الحكومة فيها ثم إظهار الخصائص المميزة لهذه السيادة، أما القسم الثاني في نفس الفصل تناولنا فيه العقد الاجتماعي وطبيعة الإنسان عند روسو.

أما **الفصل الثالث والأخير** كان عنوانه:**{المواطنة عند روسو وظلها في تغيرات العولمة}** تناولنا فيه قسمين الأول المواطنة عند روسو، من خلال طبيعتها وأبعادها، أما القسم الثاني المواطنة في ظل تحديات العولمة وذلك من خلال مصير المواطنة في ظل العولمة، وأيضا تأثير العولمة على سيادة الدولة، وفي الأخير قمنا بنقد وتقييم وخمنا بخاتمة.

بطبيعة الحال أن مثل هذا العمل والجهد المبذول بغية الوصول إلى نتائج عامة يتخلله عقبات وصعوبات لا محال دون حدوث المراد أو المبتغى المطلوب، الأمر الذي يجعلنا نشعر بالتقصير وعدم الإحاطة الشاملة بالموضوع، وذلك لنقص المصادر والمراجع وخاصة حول المواطنة، ولكن هذا لا يعني لإنقاص من العزيمة التي تيقنت بها أنفسنا لإكمال البحث مهما كانت الظروف، وهو ما حصل فعلا من عودة الأمل والاستفاقة الواضحة بعد التركيز وأخذ التوصيات اللازمة من بعض الأساتذة والزملاء وخاصة الزميلة حليمة حفضها الله، فلهم منا جزيل الشكر والامتنان.

الفصل الأول

. الجذور التاريخية لفكرة السيادة والمواطنة.

أولاً: ظهور فكرة السيادة:

01/ معنى كلمة السيادة :

إن بودان (1529. 0596) كان من المفكرين السياسيين الذين كانو متحمسين لفكرة ة" " التسامح الديني"، وأخذ العلماء الذين حرصوا على عدم التسامح للبابا أن يتدخل في الشؤون الداخلية لأي بلد آخر[1].

حيث عرف "بودان السيادة بأنها السلطة المطلقة على المواطنين وجميع رعايا البلد ولا تتقيد بقانون لأن وظيفتها الرئيسية هي خلق القانون، والهيئة التي تخلق القانون ليست ملزمة بها مادامت صاحبة الفضل في وضعها، إلا أن طاعة الملك ملزمة بالنسبة للقوانين الإلهية والقوانين الطبيعية[2].

م حرص "بودان" على ضرورة بقاء الحاكم في منصبه، ولو رفض طاعة القوانين الطبيعية والاتفاقيات التي يبرمها مع مواطنيه، فإنه يعتبر الملك الذي ينقص العهد ولا يحترم القوانين مستبدا، ولكنه لا يعتبر الانفراد بالسلطة ظاهرة سيئة لأن الملك يستمد سلطته من الإله صاحب السلطة المطلقة وبصفته الشخصية الوحيدة التي تثبت في اجسام الأمور، إذ يستطيع اتخاذ القرارات العاجلة وتوسيع نفوذ الدولة من غير صعوبة[3].

إذ أن مبدأ "بودان" هو قوة السيادة، لأن السيادة عنده هي تلاحم الجماعة السياسية واتحادها، أي دون هذه القوة تتفكك الجماعة وتنهار، وقوام السيادة هي تبادل الأمر

---

(1) . عمار بوحوش، تطور النظريات والأنظمة السياسية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1، 1984م، ص130.

(2) . المرجع نفسه، ص131.

(3) . المرجع نفسه، ص132.

والطاعة الذي تفرضه طبيعة الأشياء على كل مجموعة بشرية تريد أن تعيش، ومنه السيادة إذن هي القدرة المطلقة والدائمة لجمهورية من الجمهوريات وديمومة السيادة هي البقاء الطبيعي لشكلها الاجتماعي[1].

السيد في اللغة المالك والملك والمولى سيد العبيد والخدم والمتولي للجماعة الكثيرة، ، من افترضت طاعته ،وسيد كل شيء أشرفه وأرفعه وأعلاه ومنه قولهم :الخير الأعلى، (souverain bien) يطلق السيد في علم السياسة على الفرد أو الجماعة ومن جهة ما هما متمتعان بسلطان في الدولة، إذ قال روسو في كتاب "العقد الاجتماعي contrat social: هذا الشخص العام الذي يتألف من اتحاد جميع الأشخاص الآخرين قد سمي في الماضي "مدينة" ،وهو يسمى الآن جمهورية ،أو هيئة سياسية فإذا كان قابلاً ومنفعلاً سمي دولة ،وإذا كان فاعلاً سمي سيداً ،وإذا قرن بأمثاله سمي سلطة ،وتعد السلطة التي يتمتع بها هذا الشخص منبعاً لجميع السلطات الأخرى .

سيادة مصدر ساد ،تقول ساد سيادة عظم وشرف وساد قومهم ،أي صار سيدهم ومنه سيادة الدولة دل على السلطة السياسية التي تستمد منها جميع السلطات الأخرى ،والدليل على ذلك ما جاء في إعلان حقوق الإنسان من إشارة إلى أن كل سيادة ، فهي مستمد من الشعب ،لا يمكن لأحد أن يمارسها إلا باسمه ،وهي واحدة لا تنقسم ولا تبطل بمرور الزمان ويطلق لفظ السيادة على استقلال الدولة عن غيرها استقلالا تاماً ،وإذا كانت سيادة الدولة مستمدة من الشعب كان نظامها ديمقراطياً وإذا كانت غير ذلك كان نظامها ديكتاتورياً [2].

---

(1) . عزيز ياسين، مقال "مفهوم المجتمع المدني وراهنتيه"، موقع المنتدى.

(2) . د. جميل صليبا ،**المعجم الفلسفي** ،دار الكتاب اللبناني ،بيروت ،لبنان ،1982 ،ص679 .

02/. التطور التاريخي لمفهوم السيادة :

ظهر مفهوم السيادة في بحوث الفلسفة السياسية مع تطور مفهوم الدولة الحديثة في أوربا ،على يد كبار المفكرين وعلى الأخص منهم ميكيا فيلي صاحب فكرة "الغاية تبرر الوسيلة " كمبدأ في ممارسة الحكم والحفاظ على استمرار الدولة بوسائل تتجاوز الأخلاق ،بما أن غاية كل منها مختلفة عن الأخرى غير أن مفهوم السيادة كان معناه يتجه نحو الخارج أي للدلالة على علاقات الدول وليس على العلاقة القائمة بين الحاكم والمحكوم داخل الدولة إذ كان روسو يرى أن الإرادة العامة للهيئة السياسية هي التي تستطيع دون غيرها أن تقود الدولة وذلك طبقاً للخير المشترك والسيادة هي ممارسة الإرادة العامة للهيئة السياسية بشكل عام فقد تعددت المفاهيم الخاصة به بتعدد النظريات التي أطلقها السياسيون والمفكرون بما يتوافق أو يتناسب مع ظروف أممهم ودولهم، علماً أن مضمون لفظ السيادة لم تأخذ دلالة واحدة منذ ظهورها حتى عصرنا الحاضر، وإنما ارتبط بالتطور التاريخي الذي رافق تطور فكرة الدولة من حيث النشوء والارتقاء والمذاهب لكل باحث في هذا الموضوع[1].

إلا أنه بالرغم من تعدد هذه المفاهيم المعنية بالسيادة فإن هناك تقاطعاً يجمع بينهما، على أنها السلطة العليا للدولة في إدارة شؤونها الداخلية والخارجية باستقلال وحرية مع تراف بالجانبين الإيجابي والسلبي لهذه المنظومة السيادية للدولة، إيجاباً من حيث قدرتها كوحدة سياسية مستقلة على التصرف بحرية كاملة، فضلا على تلك القيود التي ترتضيها بالتقدير المنفرد عبر الاتفاقات الدولية، وسلباً عدم خضوع الدولة لأية سلطة غير سلطانها، فالسيادة عندما تضاف إلى الدولة تدل على السلطة السياسية التي تستمد

---

(1) . أحمد ظاهر، دراسات في الفلسفة السياسية، دون سنة، دون ط، ص87.

منها جميع السلطات الأخرى، وهي أيضاً ليست محددة بجوانب معينة ولا محددة بخصائص ذاتية، نها تأخذ شكل الطبيعة التي تخول للفرد سلطة على أعضائه البيولوجية[1].

من حيث العلاقات فالسيادة وجهان، داخلي ويتصرف إلى علاقة الدولة بمواطنيها داخل إقليمها بحدوده الطبيعية أو السياسية مع الدول الأخرى في حدود مبادئ احترام الاستقلال الوطني والسلامة الإقليمية، وذلك عبر الموافقة على القوانين والأنظمة الدولية التي ترعى هذا الوجه الخارجي للدولة، حيث انبثقت نظرية السيادة عن فكرة الديمقراطية منذ نشأة الحضارة وتكونت دولة المدينة ومنها انتقلت إلى سائر الشعوب، ولعل أقدم وأوضح إشارة لمضمون مفهوم السيادة ما ورد في جمهورية أفلاطون، حيث دار حوار بين سقراط وشقيقه غلوكوز: . بث يقول "سقراط" ولكن إن شئنا أن نتكلم بدقة فالأصح أن نطلق اسم الحراس الذين يأخذون على عاتقهم أن يفعلوا ما من شأنه ألا يكون لأعداء الدولة في الخارج، المقدرة على إلحاق الضرر بها، ولا لإتباعها في داخل الرغبة في ذلك، وأن نطلق اسم المساعدين أو منفذي قرارات الحكام على الشبان الذين كنا من قبل نسميهم حراسا، حيث ما ذهب اليه سقراط في مفهوم السيادة ربما هو الأقرب الى مفهومنا الحديث، عندما اعتبر مهمة الحكام الكاملين هي في تحصين الدولة أي المحافظة على سيادة الدولة وكيانها الداخلي والخارجي، وإن أبرز مفاهيم السيادة التي عرفتها الدولة التاريخية هي تلك التي أشار إليها أفلاطون على لسان سقراط في بحثه عن جمهوريته المثالية التي وجد أسسها في "القصة الفينيقية" التي سماها "أبناء الأرض" ورأى أفلاطون أن السلطة لصيقة بشخص الحاكم[2].

---

(1) . أفلاطون، **الجمهوري**، سلسلة أنيس، مقوم للنشر، الجزائر، سنة1990، ص146.

(2) أفلاطون، مصدر سابق، ص148.

حيث أن فكرة السيادة التي كان الفقهاء الرومان قد تحسسونها كانت تحتاج في نظر" بودان" الى التعريف ،ذلك لأنه لا يوجد فقيه أو فيلسوف سياسي يعنى بتعريفها ،فنجد "بودان " يأخذه الاعتزاز بنفسه لكونه أول من أشار إلى العلامات المميزة للسيادة .

حيث يقول أن السيادة هي تلك القوة التي تقوم بضمان تلاحم واتحاد الجماعة السياسية ني بدونها لابد من أن تتحطم مثل هذه الجماعة ،إنها تقوم ببلورة هذا التبادل ما بين "الأمر والطاعة" الذي تفرضه طبيعة الأشياء بالنسبة لكل جماعة إنسانية تنوي البقاء ،إنها بالأحرى "القوة المطلقة والدائمة لكل جمهورية" ،فالسيادة تتميز بأنها دائمة وديمومة السيادة التي يصر عليها "بودان" كانت قد قادت به إلى أن يضعها فوق "صاحب السيادة" نفسه ذلك لأنها لا ترتبط بشخصيته ،وبعبارة أخرى إن السيادة لدى "بودان" تبدو طبقاً لتعليق "مينارد" مرتبطة ارتباطا وثيقاً بالوعي الموجه للمجتمع ،مهما كان الشخص الذي يمارسها ،إذ أن الأمراء الذين يتمتعون بالسيادة يمارسون السيادة مدى الحياة .

فإن الدولة تجسيدها في البقاء الطبيعي بشكلها الاجتماعي ،ولكن ليس بالإمكان القول بسيادة موظف أو هيئة تشريعية منتخبة لمدة ز : معينة ،إن الموظف أو الهيئة التشريعية لا يمثلان هنا إلا مجرد "حكام" وبودان كان قد أخذ على العديد من المفكرين هذا الخلط بين الحكام والسيادة [1] ،إذ يرى أن الدولة إنما هي حق الحكم على الأسر فيها وحق إدارة شؤونها المشتركة بينها وذلك بوجود سلطة عليا ذات سيادة في الدولة ،وذلك من أجل إدارة أمور الدولة ولوضع التشريعات القانونية ،والسلطة ذات السيادة هي السلطة التشريعية التي لا

---

(1)- Jan- jaques ,Chevallier, les grandes , œuvés politiques libraire , Arman, colin paris , 1957, p82.

تخضع إلا لإرادتها وبالتالي لا تخضع هذه السلطة العليا للقانون لأنها لا يمكن لها أن تعمل ضد سيادتها [1].

بما أن السيادة مطلقة فهي لا تخضع للقانون ،ولكنها هي التي تضع القوانين برضاها، كما قال جان بودان :وبالتالي أعتبر أن الجمهورية "الدولة" لا تبقى جمهورية دون قوة سيد، أي توحد جميع أعضائها في هيئة واحدة .

بالتالي يوافق معظم الفقهاء الذين كتبوا في معنى السيادة ،ما ذهب إليه بودان مثال "غر وتيوس ودي ما ليروغ ملاحظ أنه على مر العصور قد حدث تحول مفهوم السيادة حيث نقل في البداية ،الحاكم على الدولة ،ثم تم تقسيمها في ضوء نظرية صل السلطات ثم تليها نزع القيادة من أجل استغلال الإرادة العامة أو الشعبية ،وهي السلطة الشعبية الوحيدة التي تمارس بشكل غير مباشر ،غير أن مفهوم السيادة لم يعرف ثباتاً دلالياً عند جميع المفكرين وفقهاء القانون ،حيث عاد الأمر إلى بدايته مع دعاة القانون الوضعي "الذين حصروا السيادة في صاحب الحق لإصدار القانون الجاري والعمل به في جماعة ما" [2].

ومع ذلك لابد من الإشارة إلى أن "بودان" إذا كان قد أخفى على السيادة كل هذه خصائص التي من شأنها أن تجعل منها مطلقة ،فإنه بالمقابل كان قد أخضع ممارستها لعدة قيود ،فقد أخضع هذه الممارسة لقوانين الله والطبيعة ،ولعدة قوانين إنسانية مشتركة ما بين الشعوب ليس هذا فقط ،وإنما يلاحظ كذلك أن الطابع المطلق للسيادة فلابد أن

(1 . د. إبراهيم دسوقي أباظة ،و د. عبد العزيز الغنام ،**تاريخ الفكر السياسي** ،دار النجاح ،بيروت ،سنة 1973،ص189

(2) – julien Freund ,l'essence du politique ,op .cite ,p118.

يحد منه عند ممارسة قانون أسمى ،ولابد أن يحد منه مبدأ الخير العام ،أو أي قيمة تعين باعتبارها غاية الدولة ،وربما يمكن القول بأن عدم المس بالملكية الخاصة حتى في حالة الضرورة المالية التي تخضع لها الدولة ،ويمكن أن يعتبر مادة من مواد القانون الطبيعي الذي ليس بمقدور صاحب السيادة أن يخرقه ،وبالإضافة إلى كل ما تقدم وفي حدود الواقع الفرنسي كان "بودان" يرى ضرورة احترام ،اعتراف المملكة وأساليبها القديمة وتماشياً مع الرأي القانوني السائد في زمانه ،حيث اعترف بوجود أشياء معينة لا يمكن من الناحية القانونية أن يعملها ملك فرنسا وعلى وجه الخصوص ،إذ لا يمكن للملك أن يستبدل نظام الوراثة القائم ،ولا أن يتنازل عن أي جزء من الممتلكات العامة ولا أن يخرق ما كان يدعى ب"قوانين المملكة" [1].

(1) _ jan_ jacques ,Chevallier ,les grandes ,œuvres politiques libraire ,Arman ,colin ,paris, 1957 ,p84 .

ثانيا/ ظهور فكرة المواطنة :

01/ معنى كلمة المواطنة :

يعود أصل كلمة المواطنة ومدلولها إلى عهد الحضارة اليونانية القديمة، والكلمة من (polis) وكانت تعني المدينة ،باعتبارها بناء حقوقياً ومشاركة في شؤون المدينة، كما تستعمل كلمة المواطنة كترجمة للكلمة الفرنسية (citoyenneté) وهي مشتقة من كلمة (cite) ،وتقابلها باللغة الإنجليزية كلمة (citizenship المشتقة من كلمة (city) أي المدينة [1].

أما المواطنة بمعناه اللغوي العربي ،فهي مشتقة من وطن وهو بحسب كتاب لسان العرب "لابن منظور" الوطن هو المنزل الذي تقيم فيه وهو موطن الإنسان ومحله ،ووطن بالمكان وأوطن أقام ،وأوطنه اتخذه طناً ،والموطن ويسمي به المشهد من مشاهد الحرب وجمعه مواطن ،وفي قوله تعالي " لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض ا ا رحبت ثم وليتم مدبرين " [2] وأوطنت الأرض و وطنتها واستوطنتها ي اتخذتها وطناً وتوطين النفس على الشيء كالتمهيد، والمواطنة مصدر الفعل واطن بمعنى شارك في المكان إقامةً ومولداً [3].

والمواطنة ترتبط عادة بحق العمل والإقامة والمشاركة السياسية في دولة ما ،أو هي

---

(1) . عبد العالي حارث ،**المعتقد الديني ليس شرطاً في المواطنة** ، www.albadilalhadari.com

(2) . **سورة التوبة** ،الآية25 .

(3) . ابن منظور ،**لسان العرب** ،المجلد13 ،دار صادر ،بيروت ،1968 ،ص451.

الانتماء إلى مجتمع واحد يضمه بشكل عام ،رابط اجتماعي ،سياسي وثقافي موحد في دولة معينة. وتبعاً لنظرية "جان جاك روسو العقد الاجتماعي' المواطن له حقوق إنسانية يجب أن تقدم إليه ،وهو في نفس الوقت يحمل مجموعة التي يلزم عليه تأديتها ،وينبثق عن مصطلح المواطنة مصطلح المواطن الفعال ،وهو الفرد الذي يقوم بالمشاركة في رفع مستوى مجتمعه الحضاري ،عن طريق العمل الرسمي الذي ينتمي إليه ،أو العمل التطوعي ،ونظراً لأهمية مصطلح المواطنة تقوم كثير من الدول الآن بالتعريف به وإبراز الحقوق التي يجب أن يملكها المواطنين كذلك المسؤوليات التي يجب على المواطن تأديتها تجاه المجتمع ،فضلاً عن ترسيخ قيمة المواطن الفعال في نفوس المتعلمين .

في القانون يدل مصطلح المواطنة على وجود صلة بين الفرد والدولة بموجب القانون الدولي ،فالمواطنة هي مرادفة لمصطلح الجنسية على الرغم من أنه يكون لهما معان مختلفة وفقاً للقانون الوطني ،والشخص الذي لا يملك المواطنة في أي دولة هو عديم الجنسية [1].

---

(1) . الموسوعة الحرة ، **ويكبيديا** ،الصفحة الرئيسية الأحداث الجارية .hatt :// ar.wikibidia.org

02/ التطور التاريخي لمفهوم المواطنة :

يمكن تعريف المواطنة على أنها مفهوم شامل ومعتقد له أبعاد عديدة ومتنوعة منها ما هو مادي قانوني ومنها ما هو ثقافي سلوكي ،فضلا عن كونها وسيلة أو غاية يمكن بلوغها تدريجيا، لذلك فان نوعية المواطنة في دولة ما تتأثر بالنضج السياسي والرقي الحضاري [1].

فالمواطنة خيار ديمقراطي اتخذته مجتمعات معينة ،عبر مراحل تاريخية طويلة نسبيا، والمواطنة هي صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق ويلتزم بالواجبات، التي يفرضها عليه انتسابه الى وطن ،وأهمها واجب الخدمة العسكرية، ودفع الضرائب أما الحقوق التي يتمتع بها المواطن كحق الاقتراع باعتباره عضوا في مجتمع سياسي الذي هو المدينة [2].

ولقد اقترن مفهوم المواطنة بحركة نضال التاريخ الانساني من أجل العدل والمساوات والانصاف ،وكان ذلك قبل أن يستقر ،مصطلح المواطنة وما يقاربه من المصطلحات في الأدبيات السياسية والفكرية والتربوية ،وتصاعد النضال وأخذ شكل الحركات الاجتماعية منذ قيام الحكومات الزراعية في وادي الرافين مرورا بحضارة سومر وأشور وبابل وحضارات الصين ، الهند ، وفارس وحضارات الفينيقيين و الكنعانيين وأسهمت تلك الحضارات.[3]

---

(1). بشير نافع ،سمير الشمري ،علي خليفة الكواري وآخرون ،**المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية** ،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت ،2001 ،ص 40.36 .

(2) . عبد الوهاب الكيالي وآخرون ،**موسوعة السياسة** ،ج6 ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،بيروت ،ط3 ،1993 ص133

(3) . الكواري وآخرون ،مصدر سابق ،ص17.

وما انبثق عنها من ايديولوجيات سياسية في وضع أسس للحرية والمساوات ،حيث تجاوزت إرادة الحكام فاتحة بذلك آفاقاً روحية لسعي الانسان لتأكيد فطرته وإثبات ذاته وحق المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات ،الأمر الذي فتح المجال للفكر السياسي الإغريقي ومن بعده الروماني ليضع كل منهما أسس مفهومه للمواطنة والحكم الجمهوري "الذي كان يعني حق قيام الثورة الأمريكية في أواخر القرن الثامن عشر ،الحكم المقيد في مقابلة الحكم المطلق وليس الحكم الجمهوري كما نفهمه اليوم" ،وقد أكد كل من الفكر السياسي الإغريقي والروماني في بعض مراحلهما على ضرورة المنافسة من أجل تقليد المناصب العليا ، واهمية إرساء أسس مناقشة السياسة العامة على اعتبار ذلك امراً مطلوباً في حد ذاته [1].

أما روما د شهدت ولادة حركية جديدة لمفهوم المواطنة ليمل العامة (plébéiens) وبعد ذلك الشعوب الاخرى في الإمبراطورية الرومانية ،الأمر الذي رافقه منطقياً تكامل أكبر سياسياً واجتماعيا. وبمرور الزمن اصبح مفهوم المواطنة يتجه أكثر ى الحماية في ظل القانون منه إلى المشاركة الفعالة في تشريع و تطبيق قانوني ،ومع صيرورة الاندماج السياسي كسمة ولاء في الإمبراطورية ،وليس فقط المشاركة في الحياة السياسية والعامة .

حيث اعطى الإمبراطور " *كركلا* " *في عام 212* وضعا قانونياً للمواطنة يشمل عددا كبيرا من السكان وإن استمر استثناء الطبقات الأفقر والعبيد والنساء ،وبعد عقود من الزمن بدأت عملية إعادة التفاعل مع التراثين اليوناني والروماني [2] .

---

(1) . أحمد صدقي الدجاني ،**مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية** ،مركز يافا للدراسات والأبحاث ،القاهرة، 1999 ،ص5 .

(2) . هيثم مناع ،**الوطن الحديث** ،www.hagthammanna.net

وفي الحضارات العربية القديمة فقد كان هناك مشاركة سياسية لأبناء القبيلة إذ كان انتخاب رئيس القبيلة من قبل أبنائها الذكور ،ويشاور رئيس القبيلة الناس الذي حوله لشؤون العامة ،اما في اليمن كانت الدولة القتبانية فيها مجالس تمثيل الشعب ،إذ كانت مجالس العشائر إلى جانب العرش ، وعرفت سبأ المشاركة السياسية أيضاً ،ففيها التمثيل النيابي وفي معين لم يكن الملك مطلق السلطة أو التصرف إذ كان يشاركه في ذلك مجلس ممثلي الموظفين الذين كانوا ذو نفوذ في دوائرهم الاختصاصية [1].

إذ يظن كثيراً أن المواطنة ،تعني حب الوطن ،ولكن الحقيقة أنها **لا تعني** ذلك فقط بل هي مفهوم غربي بدأ قبل الميلاد مع الحضارتين اليونانية والرومانية ،وكان له معنى خاص في هاتين الحضارتين ،وكان هناك تمييز بين مضمون المواطنة في كل من مدينة " أثينا" ومدينة "إسبارطة"، المدينتين اليونانيتين، **ثم أخذ معنى آخر في مرحلة العصور** الوسطى في أوربا ،ثم أصبح له معنى ثالث في العصور الحديثة [2] .

---

(1) . الكواري وآخرون ،مصدر سابق ،ص18.19

(2) . الموسوعة ،**الجزيرة نت** ، www.aljazira.net/knowedgegate

الفصل الثاني

رؤية جان جاك روسو للسيادة

ولد جون جاك روسو في اليوم الثامن والعشرين من يونيه سنة 1712 في جنيف من أسرة فرنسية، احترف ، أول حياته مختلف الحرف لكنه عرف بعض الاستقرار في مدينة سافوي فاستطاع أن يتعلم الموسيقى واللاتينية والفلسفة ثم ذهب إلى مدينة البندقية حيث أصبح كاتباً لسفير فرنسا، وعاد الى باريس وهو في الثالثة والثلاثين اتصل "بريد رو" المفكر الفرنسي وكتب في موسوعته الجزء الخاص بالموسيقى، وفي عام 1749 قرأ ي الصحف إن أكاديمية "ديجون" تعرض للمسابقة هذه المسألة: هل تعاونت الفنون والعلوم على تصفية الأخلاق؟ فشرع يكتب على الفور هذا الموضوع ثم قدمه للأكاديمية وأحرز جائزة فبعدها تألق واهتم بالمجال التربوي والاجتماعي فكل هذه الآراء كانت عبارة عن نتاج فكري كبير مقدم من طرفه، إذ أنه يعتبر أهم مفكري حقل الفكر السياسي والذي قدم نظرة أخرى عن ما قدمه كل من هوبر ولوك بخصوص نظرية العقد الاجتماعي

حيث كان يرى أن الإرادة العامة للهيئة السياسية هي التي تستطيع دون غيرها أن الدولة وذلك طبقاً للخير المشترك، والسيادة هي ممارسة الإرادة العامة للهيئة السياسية إذ أنها لا يمكن التنازل عنها ذلك لأن الإرادة بصورة عامة، والإرادة العامة بصورة خاصة لا يمكن أن تنقل، وعليه فإن السيادة لا يمكن التنازل عنها لأية جهة مهما كانت، ذلك أن صاحب السيادة هو الهيئة السياسية التي يعبر عنها علي مستوى الدولة بالشعب، والشعب بصفته هذه لا يمكن أن يربط نفسه بالنسبة للمستقبل بإرادة إنسان واحد، ولكن طالما أن المواطنين يعنون بالجماعة فغن المصالح الخاصة تبطل الواحدة الأخرى، لذلك ينبغي في رأي روسو أن يبدي كل مواطن رأيه طبقا لما يراه هو نفسه دون الإصغاء إلى أي جماعة

كما يقول "روسو" "إن السيادة التي ليست سوى ممارسة الإرادة العامة لا يمكن أن تكون أبداً محل تنازل".

أولاً/ السيادة عند جان جاك روسو:

كل دولة مهما ارتقى فيها ستوى التعبير عن سيادتها ،فهي في الداخل تحتاج إلى دستور يسودها ،وهو ما يعبر عنه في الفقه الدستوري "بدولة القانون" وهي في الخارج عليها أن تخضع لأحكام القانون الدولي ،الذي يقر بسيادة الدولة واستقلالها وحريتها ومساواتها ولو نظرياً ،وعلى الصعيد الحضاري القيمي تلتزم الدول صاحبة السيادة بمبادئ الدين والأخلاق والمثل والتي تقدسها الحضارة والتي هي نتاج تفاعل الفكر الإنساني الرافض والمقاوم لنظريات الحكم ستبدادي ومن هنا انبثقت "النظرية القانونية للحريات العامة والحقوق الشخصية" في شرعية حقوق الإنسان العالمية ،ولكن هل من قيود على حرية السيادة واستقلالها؟ إذ كان عصر التنوير وما أنتجه من أفكار وضعية وعقلانية ملهماً لعدد من الثورات الاجتماعية والسياسية شهدتها أوربا في القرنين الثامن عشر التاسع عشر ،أسفرت عن قيام دولة الحديثة ،ولقد ارتكز قيام هذه الدولة على وجود بيروقراطية ،وقيام جيش كمؤسسة قوية ومتمتعة باستقلال نسبي ،وسيادة حول العقلنة في التنظيم وقد سادت في هذه الدولة أنظمة سياسية بديلة من أنظمة القرون الوسطى بحيث قامت هذه الأنظمة بانتزاع الصفة الإلهية عن سلطة الملوك ،فاصلة الدين عن الدولة [1].

حيث أن هناك جملة المبادئ الإنسانية عبر عنها فلاسفة عصر التنوير إذ مثلت طلقاً لقيام الدولة الحديثة ز هذه المبادئ الحرية العدالة ،المساواة ،القانون ،الديمقراطية وقد كرست هذه المبادئ في جملة تشريعات ،كانت بمثابة عقد اجتماعي يمثل إرادة عامة يلتزمها الجميع ،وقد تساوى الناس جميعاً أمام هذا العقد في الحقوق

---

(1). د. إبراهيم دسوقي أباظة ،ود. عبد العزيز الغنام ،**تاريخ الفكر السياسي** ،دار النجاح ،بيروت ،سنة 1973 ،ص199.

والواجبات ،ولم تعد السلطة محيطة بملك يمثل العدالة الإلهية، والحق الإلهي، بل بات مصدر العدالة والمساواة وقانون الطبيعة ،وأن أول أثر فكري في هذا الاتجاه جاء على يد توماس هوبر ،إذ ربط بعض مبادئ الفلسفة الوضعية بقانون الطبيعة ،هذا الذي يفترض أن يعامل الناس الآخرين على النحو الذي يجب أن يعاملوه به ،لذلك فإن العدالة والمساواة والاعتدال والرحمة مصدرها قوانين الطبيعة نفسها ،وليست السلطة الإلهية لأن الحقيقة في نظره تكمن في الأفراد المستقلين بعضهم عن البعض ،وا مجتمعين بعضهم إلى بعض ،والمتميزين فيما بينهم بقدراتهم على الإرادة [1].

هذه القوانين يعود الفضل للعقل في اكتشافها ،وهي بموجبها يحرم على البشر أن يفعلوا ما من شأنه أن يؤدي إلى تدمير حياتهم أو يترك لهم الوسيلة إلى رعايتها وحفظها، فهذه القوانين هي التي تؤسس لدى هوبر النظام السياسي الذي يفترض لكي ينجح في وضعه حد للصراع المميت وأن يوافق أفراد الجماعة على الاعتراف بالسيادة المطلقة ب معنوي " هو الدولة ،يمارس سلطانه بواسطة قرارات يكون وحده صاحبها ،وبواسطة قوانين يمثل فرضها شرطاً لانتظام الجمهورية ،فإنشاء الدولة إذن يفترض توافق المواطنين جميعاً على التخلي الكلي ،عن قوتهم الفردية ونقلها الى السلطة العامة .

وهذه القوة الفردية يعبر عنها جون لوك ،بالسلطة التي يتمتع بها كل فرد في التطور الطبيعي ،وهو يرى أن الدولة تقوم على تخلي الأفراد عن هذه السلطة لمصلحة الجماعة، ومن خلالها للحكام الذين نصبهم المجتمع أولياء عليه مشترطاً عليهم صراحة ضمناً لاستخدام هذه السلطة من أجل حماية أملاكهم ،وهنا يكمن مغزى العقد الاجتماعي لدى لوك الذي عاصرت أعماله الثورة الإنجليزية الثانية ومهدت لسقوط نظام

---

(1) . د. إبراهيم دسوقي أباظة، **تاريخ الفكر السياسي**، المرجع السابق ذكره، ص200.

لحق الإلهي وقيام نوع من الملكية الدستورية، حيث أن العمل الأكبر على طريق تأسيس للدولة الحديثة وللنظام مهوري قد أتى به "جون جاك روسو" في عقده الاجتماعي الذي لم يكن ملهماً للثورة الفرنسية فحسب ،ولكنه كان كجهاز إداري واقتصادي ،ولكن أيضاً كفضاء لتحقيق إنسانية الإنسان وتخليص الممارسة السياسية من أوجه التعسف التي طبعت الأنظمة السياسية السابقة التي كانت تتغذى عن الفكرة الدينية حيث يشكل فيه الكثير من الضبابية في ربط السيادة بالدولة [1].

ولقد جاءت فكرة العقد لتحديد مفاهيم حديثة للحكم والقانون والتشريع والإرادة العامة والحرية والمساواة والعدالة والديمقراطية وغيرها من المبادئ الوضعية ،وظهرت الدولة في عقد روسو بوصفها شخصاً معنوياً متجسداً بمجموعة أنظمة ومؤسسات تعبر عن الإرادة العامة، وهذا الشخص العام الذي يتألف من اتحاد جميع الآخرين يسمى جمهورية أو هيئة سياسية أو دولة ،ويتساوى جميع المواطنين المشتركين في هذا العقد والتعهدات التي تربط المواطنين بالهيئة الاجتماعية ،ليست إلزامية لأنها متقابلة ،فالشعب الذي يكون خاضعاً للقوانين يجب أن يكون هو واضعها ،وأيضاً يتحدث روسو عن السيادة وهو لا يفصلها عن الإرادة العامة، فالعقد الاجتماعي يمنع الهيئة السياسية أي الدولة سلطاناً مطلقاً على جميع أعضائها ،وهذه السلطة نفسها موجهة بدورها من قبل الإرادة العامة تسمى بالسيادة وهكذا تكون ،"...السيادة ليست سوى ممارسة الإرادة العامة فإنها لا تستطيع أبداً التنازل عن ذاتها ،وأن صاحب السيادة الذي ليس سوى كائن اجتماعي لا يمكن أن يكون ممثلاً إلا بنفسه" [2] .

---

(1) . رالف باتون بيري ،**إنسانية الإنسان** ،ترجمة سلمى الخضراء الجيوسي ،مؤسسة المعارف ،بيروت ،بدون طبعة، بدون سنة، ص53.

(2). جون جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، ترجمة ذوقان قرقوط، دار القلم، بيروت لبنان، بدون تاريخ، ص63.

وبالتالي فإن الإرادة العامة لدى روسو هي التي تمارس السيادة وتوجه الدولة وفق ف نظامها الذي هو الخير العام وهو يمثل المصالح المختلفة التي تتألف منها الرابطة الاجتماعية ويدار المجتمع غلى أساسها ،وبما أن السيادة ليست سوى تجسيد عملي للإرادة العامة ،وحدد روسو عقده دور الحكومة في أن تكون الحلقة الوسطى بين المواطنين والعاهل لتضمن التواصل بينهما من خلال القيام بدور تنفيذ القوانين وحماية الحرية المدنية والسياسية دون أن تلزم أحد المواطنين ودون أن تنقل مواطن آخر بنفس الإلزام ،بل حتى أولئك الذين يؤدون واجباتهم باسم الشخص العام، يجب أن يتمتعوا بحقوقهم كمواطنين من جهة وحقوقهم الإنسانية من جهة أخرى، بأن نحسن التمييز بين كل من المواطنين وصاحب السيادة وبين الواجبات التي يجب أن يؤديها أولئك المواطنون بوصفهم رعايا والحق الطبيعي الذي يجب أن يتمتعوا به باعتبارهم بشرا [1].

ويضيف روسو أن هذا الاتجاه الذي يسمى في وقت ما تنظيماً مدنياً يسمى الآن جمهورية أوكياناً سياسياً، أعضاءه يسمونه دولة عندما يكون غير فاعل، وذا سيادة عندما كون فاعلاً، ويسمونه دولة في حالة مقارنتها مع ما يشابهها من الدول، أما أعضاء الاتحاد فإنهم في مجموعهم يسمون الشعب، وفي مفردهم يسمون مواطنين، كمشاركين في سلطة العليا، ورعايا كخاضعين لقوانين الدولة في ظل أنظمة الإرادة العامة المختصرة أنظمة إرادة دستورية متمتعة بالسلطة من خلال الموافقة الفاعلة للأفراد الأحرار المتساوين مثل هذه الحكومات لا تملك حقوقاً، وإنما تملك واجبات تجاه مواطنيها فحسب،

من هذا المنطلق لاحق للحكومات أن تبدل أو توسع الدساتير على هواها أو أن تخل بثقة وموافقة المواطنين الأفراد، فهؤلاء في الحالة الطبيعية يتمتعون بالسيادة الدائمة[2].

---

(1). (2) . جون جاك روسو، **العقد الاجتماعي**، مصدر سابق، ص70.ص48.

1/. طبيعة السيادة وأنواع الحكومة:

لقد تمخضت الدول الإقليمية عن عدة عوامل ظهرة في العصور الوسطى صور الحديثة وكانت السمة الأولى البارزة لهذا الكائن الجديد هي "السيادة sovereignty التي أضيفت شخصيته المتميزة وجعلته وحدة دولية ذات سلطان مطلق في الداخل، وعلى قدم المساواة مع الوحدات الدولية الأخرى في الخارج، والحكم النهائي فيما يتصل بمصالحه واتجاهه إلى الحرب كوسيلة مشروعة لتحقيقها [1].

والمشكلة الأساسية في هذا الجانب هو أن الشعب لا يستطيع أن يحكم بجمهوره، إذ لابد التخلي عن سيادته الأصلية إلى الملك، هذه النظرية التي وضعها "بودان" عبر عنها "هوبر"، لكن لم يكن في وسع "روسو" ورجال عصره أن يقبلوا بها، فالشعب كما يقول "روسو" لا يمكن أن يتنازل عن سيادته، ولا يمكنه التخلي عن حريته، وان سيادة الشعب خالدة لا تزول، ولأيمكن أيضاً التنازل عن حقوقه إلى شخص آخر بدون أن يصبح عبدا، حيث أن الشعب ذو سيادة، ويبقى ذا سيادة[2].

هذا ما أراده "روسو" استكمالا لمن سبقوه من المفكرين في شأن رد الاعتبار لسيادة القانون الذي من خلاله تسترجع الحقوق والحفاظ عليها تحت غطاء السيادة للشعب وحدة دائمة ومستمرة، وهذا ما سنحاول البحث فيه.

---

(1) . د/ أحمد عبد الكريم، **بحوث في تاريخ النظرية السياسية**، معهد البحوث والدراسات العربية، 1972م، ص81.

(2) . غروتويزن، برنارد، **فلسفة الثورة الفرنسية**، ترجمة عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، سنة 1996م، ص199.

كان "روسو" من أشهر الكتاب تحمسا لنظام الديمقراطية المباشرة، ويرى أنه النظام الوحيد الذي يتلائم مع تقرير السيادة للشعب، وأن كل نظام لا يأخذ بالحكم المباشر لا يكون نظاما ديمقراطيا، لان الديمقراطية تقوم على الإرادة العامة للجماعة والإرادة العامة لا يمكن تمثيلها، ولذلك حمل "روسو" على النظام النيابي، وهاجم الحكومة النيابة في إنجلترا وقال إنها تتنافي مع الحرية[1].

إن "روسو قد وضع الثقة الكاملة في الشعب الذي يتمتع بالسيادة وتقرير مصيره بيده، وقد اختار هذا الشعب حكومة تؤسس لخدمة المصلحة العامة، وما يريده روسو بصريح العبارة هو أن سلطة الحاكم محدودة، وقبل أن يأمر بتنفيذ شيء ينبغي أن يحظى بموافقة المواطنين الذين يكونون الأول للسيادة، وعلى هذا فإن توكيل الحاكم باتخاذ القرارات نيابة عن الشعب لا يعني أنه هو صاحب السيادة أو السلطة المطلقة، فالشعب في رأيه يحتفظ لنفسه بحق محاسبته إذا أخطأ، وإبعاده عن الحكم إن ساء التصرف[2].

عنى ذلك أنه إذا كان مصدر السيادة لا يتغير ويبقى على الدوام متوقفا على الشعب، فإن رئيس الدولة الذي وكله الشعب ليسير شؤون البلاد، قد يتغير في حالة ما إذا لم يوفق في الحصول على ثقة ورضاء أبناء الشعب[3].

ن جهة أخرى يقول "روسو" نصل إلى نتيجة هي أن الإرادة العامة دائما على صواب، وأنها تهدف دائما إلى الخير العام، ولكن لا ينتج من ذلك أن قرارات الشعب الصواب نفسه دائما، إن كلا من الناس يريد الخير لنفسه، ولكنه لا يدري دائما هذا

---

(1) . ثروت بدوي، **النظم السياسية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972م، ص201.

(2) . د/ عمار بوحوش، **تطور النظريات والأنظمة السياسية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984م، ص147.

(3) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، ترجمة بولس غانم، ص38.

الخير، والشعب لا يرشى أبدا ولكنه غالبا ما يخدع، وعند ذلك فقط يبدو كأنه يريد ما هو شر[1].

لعل أهم وأول نتيجة للمبادئ المنتجة من "العقد الاجتماعي" هي أن الإرادة العامة تستطيع وحدها توجيه قوى الدولة وفق غاية أسمى، وهي مدى تحقيقها للخير المشترك، وبالنظر إلى أنه ليست السيادة سوى ممارسة الإرادة العامة، فإنها لا تستطيع أبدا التنازل ذاتها، وإذا كان من المتعذر إن تتفق الإرادة الخاصة مع الإرادة العامة على نقطة مان فمن المستحيل أن يكون هذا الاتفاق دائما ثابتا[2].

"روسو" السلطة ذات السيادة هي التي تتخذ القرارات ذات الطابع العام، وهذه القرارات هي القوانين ولكن القرارات تحتاج إلى قوة لتنفيذها، وهذه القوة هي السلطة، ويرى أيضاً أن الدولة الشرعية هي التي تحكم بالقانون المعبر عنها بالإرادة العامة، وهو لا يقبل بتقسيم سلطات مثل لوك، فالحكومة عنده هيئة تنفذ القوانين التي تسنها الدولة، ويعبر "روسو" أن ممثلي الحكومة من قادة ورؤساء هم عبارة عن موظفين لدى الشعب، ويفرق روسو بين السيادة والحكومة، فالسيادة مصدرها الشعب واختيار هذا الشعب حكومة لخدمته وخدمة مصالحه[3].

كومة في نظر "روسو" هي السلطة التنفيذية وهي تتميز عن السلطة التشريعية، ولكن على المستوى المعهود الذي رأيناه لدى "مونتسكيو"، فالسلطة التشريعية

---

(1) . د/ حسن شحاتة سعفان، **أساطين الفكر السياسي**، دار النهضة للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1966م، ص235.

(2) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، المصدر السابق، ص29.

(3) جون جاك روسو، **العقد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية**، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة الأبحاث العربية، ط2، بيروت، 1990، ص101.

تعود إلى الشعب، في حين أن الحكم يعود إلى "الأمير" وهو تعبير جماعي يشير الى مجموع المؤسسات الوسيطة ما بين صاحب السيادة أي الإرادة العامة من جهة، والرعايا من جهة أخرى، وكما ذكرنا سابقاً أن الرؤساء الذين يشكل مجموعهم "الأمير" ما هم الا موظفون لدي صاحب السيادة، حيث يقومون بتنفيذ القوانين، وضمان الحرية سواء في شكلها المدني أو السياسي، وكل خلط ما بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية هو بمثابة حرق للعقد الاجتماعي[1].

فلابد أن يكون هنالك تناسب ضروري ما بين قوة صاحب السيادة التي هي في الواقع قوة الحكومة من جهة، وقوة الدولة التي هي في الواقع قوة مجموع الرعايا من جهة أخرى، ومن أجل أن تكون الأفكار واضحة يستخدم "روسو" هنا لغة رياضية لا يمكن فهمها بسهولة، ففي دراسته لعامل معين ولنفترض حجم السكان، نراه يؤكد كيف أن الحكم يتنوع بدلالة عدد أفراد الشعب، فكلما كانت الدولة كبيرة بعدد أفراد شعبها كلما ضألت الحرية، وأصبح من الضروري أن تكون الحكومة قوية فهذا تناسب طردي، بالنسبة لهيئات الحكم المختلفة، وأيضاً ينبغي أن يحل الأمير محل صاحب السيادة، ولكن مع ذلك ينبغي أن يتمتع بتشريعات متميزة ولا يوجد هنالك أي شكل من أشكال الحكم يمكن أن يقال أنه هو الأفضل بذاته، فأشكال الحكومة ينبغي أن تتنوع طبقاً لاختلاف الدول[2].

وينبغي أن نميز بالنسبة للحكام الذين يشكل منهم "الأمير" ثلاثة أنواع من الإرادات:. الخاصة، . إرادة الهيئة التي تضم الحكام الذين يتشكل منهم الأمير، والإرادة عامة، حيث قال نستطيع أن نميز في شخص الحاكم ثلاث إرادات مختلفة اختلافا

---

(1) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، المصدر السابق، ص102.

(2) . المصدر نفسه، ص108.

جوهرياً، أولاً: الإرادة الخاصة به كالفرد الذي لا تميل إلا إلى نفعه الخاص، ثانياً: الإرادة المشتركة بين الحاكم التي تربط فقط بمصلحة الأمير، والتي يمكن تسميتها بإرادة الهيئة، وتعتبر عامة بالنسبة للحكومة وخاصة بالنسبة للدول التي تشكل الحكومة جزءاً منها، وفي الدرجة الثالثة إرادة الشعب أو الإرادة السيادية وهي إرادة عامة، بالنسبة للحكومة المعتبرة كجزء من الكل[1]

وفي الحكومة أيضاً توجد القوى المتوسطة التي تتألف من نسبها نسبة الكل إلى الكل، أو نسبة السيد إلى الدولة، إذ يمكن تشبيه هذه النسب بإحدى تناسب أن تكون الحكومة وسطا متناسباً بينهما وتتلقى الحكومة من السيد ما تعطيه للشعب من الأوامر،

يجب أن تتوازن الدولة جيداً، وذلك عند تعديل أي شيء وأن توجد مساواة بين حاصل أو سلطان الدولة، في حد ذاته وحاصل أو سلطان المواطنين الذين هم سادة من ناحية ورعية من ناحية أخرى[2].

إذ لا يمكن تحريف أي واحد من هذه الحدود الثلاثة، وإذا أراد السيد أن يحكم أو راد الحاكم أن يصدر قوانين، أو رفضت الرعية أن تطيع اختل النظام وعادت القوة والإرادة لا تتفقان ووقعت الدولة المنحلة في الاستبداد والفوضى[3].

ولذلك فإن المشكلة السياسية توضع في تمثيل التاريخ لميلاده، إذ يحتاج الإنسان الحر بطبيعته إلى حكومة لكي ينظم الحياة المشتركة التي أصبح ملتزماً بها، ولكنه رغم تطور عواطفه المزعجة إلا أنه بحاجة إلى الحكومة أمراً ضرورياً، فإن الحكومة العادلة

---

(1) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، ترجمة عادل زعيتر، ص109.

(2) . المصدر نفسه، ص102.

(3) . المصدر نفسه، ص103.

تعتبر صعبة بالفعل لأن الناس الذين يكنون القوانين يتأثرون بتلك العواطف، ويستمر واطنون في امتلاك هذه العواطف، وتكون لديهم كل مصلحة في تغيير الحكومة من أجل رضاهم ولا تستطيع سوى التربية الأخلاقية الشديدة للغاية أن تحل هذه الصعوبة[1].

ومن دراسة العلاقة ما بين هذه الإرادات الثلاثة يحصل أنه، كلما تركز الحكم في عدد ضيق من الأشخاص كلما أصبح أكثر قوة، وأن الحكومة القوية تتناسب بشكل أفضل الدولة الكبيرة، ولكنها تبقي هي الأكثر خطورة بالنسبة للحرية، وإن الفن السياسي يتمثل في نظر "روسو" في تعيين تركيب معين للحكم يكون الأكثر جدوى بالنسبة للدولة .

حيث يرى "روسو" أن أفضل أنواع الحكم قد تتغير إلى أسوئها وهذا عندما تتغير الظروف، لذلك يرى أن شكل الحكومة متعلق بالأوضاع المحلية، فمثلا حيثما تكون الأرض شديدة الخصوبة في الدول الكبرى يكون الحكم ملكياً، أما البلدان التي تعيش في رفاهية فتناسبها الحكم الديمقراطي، أما الحكم الأرستقراطي فتناسبه الدول المتوسطة المساحة[2].

وبعبارة أخري يقول: أن صاحب السيادة يستطيع أن يمنح الحكم إلى كل الشعب أو الجزء الأكبر من الشعب، وعندها يكون هناك شكل ديمقراطي للحكم، أو يمنح الحكم إلى عدد صغير وعندها يكون شكل أرستقراطي للحكم، أو يمنح الحكم إلى حاكم واحد ها ستكون إزاء الشكل الملكي للحكم، وقد اعتبر "روسو" إن الحكم الأفضل هو "الحكم الملكي" لأن الملك حسب "روسو" هو الشخص الذي يستطيع أن يجمع بين يديه

---

(1) . ليو شتراوس، **الفلسفة السياسية**، ترجمة محمود سيد أحمد، المجلس الأعلى للثقافة، ج1، ط1، 2005، ص147.

(2) . محمد وقيع الله أحمد، مدخل الى الفلسفة السياسية، مرجع سابق ص188.

وفي نفس الوقت بين إرادة الشعب وإرادته الخاصة، وبالتالي فهو يحرك الآلة السياسية حيث يكون الملك ملكا يبقى يحكم في مملكتها لواسعة، ولهذا نجد أفكار "روسو" قد تأثره بشكل كبير بأفكار معلمه "مونتيسكيو" وبالذات المتعلقة بشكل وطبيعة الدول الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية[1]..

وحسب رأي "روسو" يمارس الأفراد باعتبارهم مواطنين سيادتهم جماعيا كلما التقوا في جمعية عامة تدعى بين الحين والآخر، ويكونون عادة خاضعين للحكومة ويقوموا بوضع القوانين موضع التنفيذ وهكذا تقوم علاقة مزدوجة في الخضوع المتبادل فالحكومة تخضع للمواطنين بصفتهم هيئة عامة وهؤلاء يخضعون كأفراد للحكومة، ولا يعترف روسو إلا بسيادة وحيدة وهي سيادة الشعب وبتعبير آخر سيادة هيئة المواطنين التي لها وجود حقيقي [2].

ما من شك في أن الدولة السياسية هي دولة جميع مواطنيها، ولكن معنى السيادة بحسب "روسو" نفسه لا يحيل ى الجمع الحسابي، بل عما هو مشترك بين جميع المواطنين الذين هم أعضاء فيها بحكم هذه العناصر المشتركة فحسب، ومستقلون عنها فيما عدا ذلك، وإلا لما أمكن قيام العقد الاجتماعي ولما نشأت الهيئات السيادية، وفي حالة الاختلاف المطلق لا يمكن قيام عقد اجتماعي، وفي حالة الاتفاق المطلق لا حاجة الى العقد أصلا،...الاختلاف ما يوجب التعاقد والاتفاق هوما يجعله ممكنا[3].

---

(1) . محمد وقيع الله، مرجع سابق، ص189.

(2) . موريس فرادا وارد، **أعلام الفكر السياسي**، دار الصداقة العربية، ط1،بيروت لبنان، 2002م، ص66.

(3) . مقال ـ **في العقد الاجتماعي، نحو إعادة التفكير في الحداثة** ، د/ جاد عبد الكريم الجباعي موقع الأهرام للدراسات الاستراتيجية، القاهرة ،مصر.

نى هذا أن الدولة أولاً وقبل كل شيء ب الفرد، أي أن الفرد هو بُنيتها الأولية الحقيقية، كما أن الخلية هي البنية الجوهرية لكل كائن حي، لذلك فإرادة الفرد العامة هي إرادة الدولة، فلا تناقض بين الوسيلة والغاية، فالكل يسير وفق منطق واحد هو المحافظة على بقائه، وهذا البقاء لا يتحقق إلا برغبة وموافقة الجميع، وهكذا يكون "وجود الدولة" بالقوة، لأنها زبدة الطبيعة الإنسانية الجوهرية والعميقة التي لا تسمح له أن يهدد وجودها [1].

---

(3) rousseau, j.j, **ducontratsocia**l, premier version, s.n. e.d, 3,bd.zirout Youcef, alger,1980, p 62.

2/. خصائص السيادة:

مسالة "روسو" السياسية هي إيجاد شكل حكومي يضع القانون فوق الإنسان ولما كان كذلك فإنه لا يمكن أن يكون تعسفيا أو ظالما، ولا يمكن أن يكون إلا عاما، موضوعه جميع الأفراد بوصفهم مواطنين، ولما كان الشعب نفسه هو السيد الذي يضع القانون، لا يمكن ، يكون ظالما، إذ ما من حاكم يمكن أن يكون فوق القانون، مادام كل حاكم وبا عن السيد، لأن الشعب الخاضع للقوانين يجب أن يكون هو صانعها، وعلى المشرع أن يكون في مستوى هذه المهمة حكمة وتبصرا وتنورا وقدرة.

وأنه لا يمكن التأكد من أن إرادة المشرع الخاصة متوافقة مع الإرادة العامة إلا بعد إخضاعها لأصوات الشعب الحرة، وهو ما يسمى اليوم الاستفتاء على الدستور[1].

لا يغدو أحدنا إنسانا إل بعد أن يصير مواطنا هذا ما قرره روسو في العقد الاجتماعي وهي الفكرة ي ستغذي أكثر المحاولات طموحا في خلق مجتمع جديد أي لطة سياسية جديدة تولد إنسانا جديدا، فنزعة الحداثة تحرص الإرادة الجماعية على الزضال ضد التفاوت والنتائج السلبية للإثراء باسم العقل الذي يتحول إلى سيادة شعبية لإقامة التحالف بين الإنسان والطبيعة.

ومن ثم لا يرى "روسو" أن مجرد قيام المجتمع على مبدأ العقد الاجتماعي يعني أنه قد غدا عقلانيا، فمن فكر روسو تصدر في آن واحد فكرة السيادة الشعبية التي ستغذي كثيرا من الأنظمة الديمقراطية، أي "روسو" يمضي النقد الجذري للمجتمع الى فكرة السيادة السياسية في خدمة العقل[2]

---

(1) . عزيز يسين، مقال بعنوان :مفهوم المجتمع المدني وراهنتيه، موقع المنتدى أو موقع: www.google. com.

(2) . المرجع نفسه. أوت 2005، العدد1294.

فبما أن فرد واحد له الحق في ألا يكون جزءا من العقد فإن الشعب برمته يمكنه أيضا حل هذا الميثاق بموجب قرار جماعي، وأن مبدأ الحياة السياسية هي سلطة السيادة، فالسلطة التشريعية هي قلب الدولة والسلطة التنفيذية دماغها الذي يبعث الحركة في جميع الأجزاء، وقد يمكن أن يصاب الدماغ بالشلل، يظل الشخص حيا، وقد يظل إنسانا ما أبله، ولكنه باق على قيد الحياة، ولكن حالما يتوقف القلب عن أداء وظائفه فإن الحيوان يدرك الموت " وليس بالشرائع بقاء الدولة، بل بالسلطة الاشتراعية المشرعة"، وتعد القوانين مثبتة من هيئة السيادة مالم تبطلها، إذ كان هذا في مقدورها[1].

وحين نتحدث عن خصائص السيادة عند "روسو" من خلال ما كتبه، نجدها ممثلة أساسا في خاصيتين شاملتين لكل الخصائص التي رتبت حول السيادة وهي كما يلي:

بة الاولى هي أن السيادة لا تقبل أبدا أن تكون موضع تفويت، ففي لإمكان أن ينتقل الحكم من جهة إلى أخرى ولكن الإرادة ذاتها لا تنتقل، أما الخاصية الثانية هي أن السيادة لا تقبل التجزئة للسبب نفسه الذي يستحيل أن تكون بموجبه محل تنازل أو تفويت ولا تفويت ولا يخلو الأمر من اعتبارين: "فإما أن الإرادة تكون عامة وإما أنها تكون خلاف ذلك، إما أن تكون إرادة الشعب برمته وإما أن تكون إرادة جزء منه ب"، إن في الحالة الأولى تعبر عن السيادة، أما الحالة الثانية فإن الإرادة لا تكون سوى إرادة خاصة[2].

نفهم من هذا التعبير أنه ثمة تماثل كبير بين السيادة والإرادة العامة، فالسيادة هي ممارسة الإرادة العامة، وهذا يعني أن "السيادة الحقيقية" هي سيادة الشعب المتمثلة بالإرادة

---

(1) . د/ جاد عبد الكريم الجباعي، مقال: **في العقد الاجتماعي، نحو إعادة التفكير في الحداثة**، موقع الأهرام.

(2) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، ترجمة بولس غانم، ص57.

العامة المكونة من اتخاذ جميع الأفراد في العقد الاجتماعي، فإرادة صاحب السيادة هي السيادة نفسها، وتتمثل في سيطرة الجسم السياسي على جميع أعضائه وفي تفاعلها مع الإرادة العامة وخصائص السيادة هي نفسها خصائص الإرادة العامة، فهي غير قابلة للتصرف وغير قابلة للتقسيم كما أنها معصومة من الخطأ ومطلقة[1].

هذه الخصائص الأربعة المذكورة سنقوم بتفصيلها وتوضيحها حتى نفهم ما أراد "روسو" الوصول إليه من حيث إيجاد التطابق الفعلي بين خصائص السيادة ومثيلتها الإرادة العامة، وهي كالتالي: ***أ/. السيادة غير قابلة للتصرف:***

لقد ذكر "روسو" أن أفراد الشعب عندما تعاقدوا مع أنفسهم فقد احتفظوا لأنفسهم بحق الحكم، وأنشأوا كياناً معنويا أسموه بـ "الإرادة العامة" وهذه الإرادة عبارة عن روح عامة تسري في الشعب، وتنطوي على مجموع القيم والأخلاقيات والآمال السياسية التي يشارك جميع أفراد الشعب في اعتناقها وتثبيتها، ولذا فإن هذه الروح هي وحدها الجديرة بحمل أمانة الحكم، وخير ما يؤتمن على تحقيق الصالح العام[2].

ولنفس السبب الذي يجعلها غير قابلة للتصرف لا يمكن أن تكون ممثلة بأحد أو أن تكون، فإما أن تكون السيادة نفسها أو **لا تكون** سيادة إذ لا يمكن لنواب الشعب أن يمثلوها، فهم ليسوا ممثلين له، بل مندوبين عنه، وكل قانون لم يوافق عليه الشعب بنفسه هو لاغ وليس بقانون، وهذا يعني أن الشعب لا يمكن أن يصنع لنفسه قيودا للمستقبل على شكل نائب أو ممثل[3].

---

(1) د/مهدي محفوظ، اتجاهات الفكر السياسي في العصر الحديث، المؤسسة الجامعية، ط2، بيروت، 1990ص150

(2) . محمد وقيع الله أحمد، **مدخل إلى الفلسفة السياسية** رؤية إسلامية، دار الفكر، ط1،دمشق، 2010م،ص183.

(3) . روسو، في العقد الاجتماعي، **المصدر السابق**، ص127.

ب/. غير قابلة للتقسيم أو التجزئة:

لأسباب التي تجعلها غير قابلة للتصرف، فإن السيادة غير قابلة للتجزئة أو الانقسام، فالإرادة إما أن تكون عامة أو لا تكون، إذ أن تقسيم السيادة كما عند "مونتيسكيو" إلى سلطة تشريعية وسلطة تنفيذية ليس سوى القضاء عليها[1].

إذ لا يؤمن "روسو" بأي اتجاه لتقسيم السلطات إلى تشريعية وتنفيذية، والسلطات كلها يجب أن تتحد وترسو على كاهل هذا الكيان الاجتماعي الذي سماه بـ "الإرادة العامة"، وتمارس الإرادة العامة سلطاتها جميعاً مباشرة بلا نواب يمثلون الشعب، فمثل هؤلاء النواب لا يمكن أن يؤتمنوا على المصالح العامة، إذ ان الإرادة الخاصة تجنح بطبيعتها إلى الإيثار، بينما تجنح الإرادة العامة إلى المساواة .

ولهذا السبب لا تملك الإرادة العامة أن تتنازل على سلطاتها للإرادات الخاصة، وقد انتقد "روسو" في هذا المقام السياسيين الذين يجزئون أعمال السيادة فـ يجعلوا من صاحب السيادة كائنا وهمياً ومكوناً من قطع مجلوبة، ذلك كأنهم يؤلفون الإنسان من أجساد عديدة، حيث يكون لأحدهما عينان وللآخر ذراعان ولغيرهما رجلان، ولا شيء أكثر من ذلك، وينتج عن توحيد أعمال السيادة والسلطان أن تصبح الإرادة العامة دائماً على الحق والعدل وأن تميل تلقائياً إلى تحقيق النفع العام، ولا ترتكب من الأخطاء إلا النزر اليسير الذي يأتي بحسن النية وبعد إعمال الجهد للوصول إلى تحقيق المصالح الجماعية للأمة، وللإرادة العامة أن تلزم الفرد بالتنازل عن أي واجب يتطلبه الصالح العام، ولكن لا يجوز تكبيل الأفراد بأي التزامات لا تفيد الأمة ككل، فذلك لا يجيزه لا القانون المدني ولا قانون

---

(1) . د/ مهدي محفوظ، المرجع السابق، ص150.

بعة، وتفقد الإرادة العامة مشروعيتها ومغزاها عندما تنزع نحو تحقيق الأهداف الفردية الضيقة، وذلك مما يخل بمبدأ المساواة الذي قامت عليه[1].

ج/. معصومة من الخطأ:

لإرادة العامة لا يمكن ان تخطأ إنها دائما على صواب، وتسعى دائما نحو المصلحة العامة، فصاحب السيادة المتمثل بجميع أفراد الشعب المكونين لهلا يمكن أن تكون له مصاحة متناقضة مع مصلحتهم، ولا يمكن أن يسعى لإلحاق الأذى بأعضائه، بل أن كل عمل من أعماله التي هي أيضا من أعمال الإرادة العامة يقع على الأفراد ويلزمهم على قدم المساواة[2].

إذ أن الإرادة العامة ليست مطابقة لإرادة الأغلبية، وليست هي كذلك إرادة جميع المواطنين، يبدو أن "روسو" قد تصورها كإرادة منتمية للكيان السياسي من حيث هو كذلك ولأن نقول أن الإرادة العامة دائما على صواب، يعني فقط القول بأنها مادامت تمثل ما هو مشترك بين المصالح الذاتية لمواطنين مختلفين، فيتحتم أن تمثل أوسع إشباع جماعي ممكن للمصلحة الذاتية للجماعة، حيث يرى أيضا أن ما يتداخل في الناحية العملية مع التعبير عن الإرادة العامة هو وجود اتحادات تابعة للدولة[3].

يعتقد "روسو" على نحو ينذر بالخطر أكثر، أن قوانين مجتمع ينبغي أن تكون تعبيراً عن "الإرادة العامة" التي هي دائما على صواب، وليس من الواضح كيف نقرر ذلك ومتى أن يفرض بالقوة، ولسوء الطالع فإن المواقف الثورية تفرز باستمرار أنهم ليس لديهم

---

(1) . محمد وقيع الله أحمد، **مدخل إلى الفلسفة السياسية**، مرجع سابق، ص184.

(2) . روسو، **في العقد الاجتماعي**، ترجمة بولس غانم، 1972م، ص46.

(3) . برت راند رسل، **تاريخ الفلسفة الغربية**، ترجمة محمد فتحي الشنطي، الإسكندرية، 2002م، ص307.

رحمة وانتهازيين على استعداد أن يعلنوا أنفسهم كتجسيدات شخصية لهذا الكيان المجرد الذي يفرضونه عنوة على الآخرين[1].

والإرادة العامة تضع القوانين بصورة تجريدية بحتة وبهذا المقتضى فالقوانين قد تقرر امتيازات لطائفة معينة من الناس ولكنها تحدد هؤلاء الناس بأسمائهم فردا فرداً، وفي وسع هذه القوانين كذلك أن تنشئ طبقات أو مؤسسات أو وظائف ولكنها لا تعين أسماء من ينتمون إليها أ ن أمرها، وإنما تصف المتطلبات التي تخول الى تلك المسميات[2].

يستنتج مما تقدم كون الإرادة العامة صائبة دائما وأنها تهدف إلى النفع العام، ومن المهم ألا تكون الدولة جمعية جزئية عند قدرة الإرادة العامة على التعبير عن نفسها وأن يعطي كل مواطن رأيه كما يرى، وهذا هو النظام الرفيع الذي وضعه "ليكورغ"، ولكن إذا وجدت جمعيات جزئية وجب تكثير عددها، فهذه الاحتياطات هي التي تصلح وحدها لجعل الإرادة العامة منورة[3].

د/. السيادة مطلقة:

بما أن الطبيعة تمنح كل إنسان سلطة مطلقة على جميع أعضائه، فإن العقد الاجتماعي يمنح الجسم السياسي سلطة مطلقة على جميع أعضائه أيضا، وهذه السلطة التي تمسك بها الإرادة العامة هي نفسها السيادة[4].

---

(1) ديف روبنسون وجودي جروفز، أقدم لك الفلسفة، ترجمة إمام عبد الفاتح إمام، المجلس الأعلى، 2001م، ص76

(2) . محدد وقيع الله أحمد، مدخل إلى الفلسفة السياسية، مرجع سابق، ص187.

(3) . جون جاك روسو، في العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ص65.

(4) . روسو، في العقد الاجتماعي، ترجمة بولس غانم، ص46.

راد "روسو" كما يرى "جان جاك شوفا لييه أن يقدم صرح سيادة لا خطر منها على المحكومين، ومع ذلك فهي سيادة لا تقبل هيبة وتطلبا عن سيادة رجل واحد، كما هي عند "بودان" و "هوبر" و "بوسويه"، سيادة الشعب أي سيادة المواطنين في مجموعهم، سيادة مجردة تماما حلت محل السيادة العينية لدى شخص، مثل "لويس الرابع عشر"، المغتصبة من سيادة الله، سيادة تضع في مقابل أن الدولة الخاصة بالملك المطلق، " نحن الدولة الخاصة بالمحكومين في مجموعهم"[1].

حيث أن الفرد هو الذي ينص على التزام جميع الشروط ذاتها، والواجبات وتمتعهم بالمزايا والحقوق نفسها، فإذا ما تم تكليف أحد المواطنين بواجبات أكثر مما كلف به مواطن أخر، فإن الإرادة العامة تكون قد أخذت بمبدأ المساواة وهو مبدأ اجتماعي أساسي في دولة "روسو" والقانون عنده هو القانون الأساسي الذي يطلق عليه في هذا العصر اسم "الدستور" أما القوانين العادية الجنائية منها والمدنية فهو يدعوها مراسيم، فالإرادة العامة هي وحدها مصدر القوانين، فعندما يضع كل الشعب قواعد لكل الناس فإنه لا ينظر إلا إلى نفسه، وأما إذا ترك أمر التشريع للأفراد والإرادات الخاصة فعند ذلك تصمم القوانين بشكل تحابي، فيه تلك المصالح المخصوصة وتضيع لقاء تلك المصالح العامة[2].

ويتضح ذلك أن دولة "روسو" دولة تحكمها القوانين العامة ولا غير إذ أنه يقول "إنني إذن جمهورية كل دولة تحكمها القوانين" أيا كان شكل الإرادة فيها، لأنه عندئذ فحسب تكون المصلحة العامة هي التي تحكم، ويكون الشأن العام إذن شأن حقيقة، فكل حكومة شرعية تكون جمهورية، والحكومة الجمهورية هي حكومة الشعب لأن الشعب يضع بنفسه

---

(1) . مهدي محفوظ، **اتجاهات في الفكر السياسي في العصر الحديث**، ص153.

(2) . محمد وقيع الله أحمد، **المرجع السابق**، ص184.

القوانين الأساسية التي يخضع لها من بعد ويفوض إليها أمر تنظيم حياته العامة

هنا يبدو فكر "روسو" مثاليا، إذ قد يتساءل قارئه ومن ذا الذي ينفذ تلك التعليمات ويخرجها إلى أرض الواقع.... فالإرادة العامة التي أوكل إليها "روسو" كل شيء ليست سوى شخصية معنوية غير مرئية للعيان، وهنا يضيف "روسو" إلى منظومة أفكاره فكرة الحكومة، والحكومة من منظوره شيء من الإرادة المستقلة أو السيادة أو السلطات، جعلها هيئة تنفيذية تنقل إلى عالم الواقع ما تقرره الإرادة العامة من سياسات وقوانين[1].

تبين لنا إذن أن حياة الدولة منوطة بالسلطة التشريعية، أي سلطة السيادة، وهي سلطة بسيطة غير قابلة للانقسام أو غير قابلة للتفويض كما حددها "روسو"، فهي ليست ملك لأي شخص سواء كان حاكما أو محكوما، لا يجوز التصرف بها، بحكم قيامها على الإرادة العامة، والإرادة لا تمثل أبدا، فهي إما هي وإما غيرها، ولا وسط لهذا[2].

ولقد أدرك "روسو" حقيقة لا يمكن تجاهلها بي أن كل الشعوب على مدار الزمان مولعين بإتباع سياسة حكامهم، فيعقب قائلا: "منذ ذلك الحين، كانت نظراتي قد توسعت كثيرا بالدراسة التاريخية للأخلاق، لقد رأيت أن كل شيء كان يتوقف جذريا علي السياسة، وأن أي شعب مهما كانت الطريقة التي نتناولها بها، لن يكون مطلقا إلا كما ستجعله طبيعة حكومته يكون"[3]

---

(1) . محمد وقيع الله أحمد، **المرجع نفسه**، ص148.

(2) . جاد عبد الكريم الجباعي، مقال: **في العقد الاجتماعي، نحو إعادة التفكير في الحداثة.**

(3) . روسو، **الاعترافات**، ترجمة بولس غانم، الأعمال الكاملة، المجلد الأول، ص388.

ثانياً/ فكرة العقد ومبادئ الحق الطبيعي عند روسو:

من خلال كتاباته يمكن القول وبحق "روسو" كان يعبر عن الواقع المتردي للمجتمع الفرنسي وعن المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت تسود في فترة ما قبل الثورة الفرنسية، ولكي يدحض الأسس التي يقوم عليها هذا الواقع فإنه لجأ إلى استخدام نظرية العقد الاجتماعي القائمة على مدرسة القانون الطبيعي التي كانت تشكل أساس النظرية السياسية لكل من توماس هوبر وجون لوك وغروت ياس وبوفندورف خلال القرنين السابع والثامن عشر، ومع ذلك يمكن القول أن روسو بكتاباته السياسية حضي بشهرة واسعة فاقت أهمية كل مفكري عصره وجعلت منه أعظم فلاسفة القرن الثامن عشر، ا كان لكتاباته من أثر كبير في وضع الأسس التحررية التي قامت عليها الثورتين التاريخيتين الأمريكية والفرنسية[1].

، مجهودات روسو تتجه نحو حماية الحرية دون الإنقاص من سلطة الدولة أو التلاعب بوحدتها، وليس هذا الموضع لدراسة ما إذا كانت هذه التجربة ستكون فاشلة، كما صرح ذلك من يرى في الليبيرالية المنفذ الوحيد للحرية، ولكن يجب الاعتراف أن لروسو الفضل في اكتشاف أن الدولة لا يكون لها كيان وأساس إلا بالوحدة وهذا ما يدينه روسو لهوبز، وللحفاظ على الحرية والملكية الفردية، لوك لا يتردد في إضعاف سلطة الدولة أو بالأحرى تضييق حدود ممارستها، أما روسو بالعكس يستبعد الصراع بين الفرد والدولة[2].

---

(1) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي** ، ترجمة ذوقان قرقوط، مصدر سابق، ص33.

(2) ليو شتراوس، **الفلسفة السياسية**، مرجع سابق، ص138.

01 /. نظرية العقد الاجتماعي :

ف جون جاك روسو كتاب العقد الاجتماعي سنة1762 وكان قد شرع فيه سنة 1743 حيث كان يعمل بالسفارة الفرنسية ويحتوي كتابه هذا على أربعة أجزاء، لكل منهم مضمونه فالأول يحتوي على شرح الميثاق الجماعي، والثاني يتضمن نظرية السيادة، والثالث يخص أشكال الحكومة، أما الجزء الرابع فيهتم بدراسة جوانب عديدة للدولة ويعتبر هذا الكتاب من أهم أعمال روسو السياسية، وقد تطرق الى أعمال أخرى كالدعوة إلى حب الطبيعة والعودة إليها، وإذا تمعنا في كتاب العقد الاجتماعي لوجدنا أن روسو من شأن الجماعة عن طريق إرادتهم العامة[1].

وتطرق إلى الدعوة للحرية والمساواة ويريد من خلال عمله هذا إقامة دولة مطلقة غير محددة بالسيادة والقوة، ويعتبر أفراد دولة السيادة فوق كل اعتبار ولا يضع اعتبار لدور الفرد واستقلاليته إلا عن طريق سيادة إرادة الأفراد العامة ونجد هناك تساؤلاً على العقد الاجتماعي حول كيفية تقييد الفرد، رغم أنه ولد حراً أو أنه يولد حراً لكنه مكبل بالأغلال في كل زمان ومكان، فكيف يتم ذلك ؟[2].

كان روسو يدعو في كتاباته الى عدم شرعية الجماعة وأن مطالبتها من الأفراد وفرضها عليهم قوانينها الخاصة لا يعني شرعيتها، حيث قام في العقد الاجتماعي بالتأكيد على أن الفرد خارج الجماعة لا يعني شيئاً أي الحق، وله الحق مع الجماعة وليس الفرد، ومنه فإن روسو يرى لا أحد بإمكانه أن يبقى قوياً لدرجة أن يضل سيداً كل الوقت، إلا إذا

---

(1) . روسو، في العقد الاجتماعي، ترجمة بولس غانم، 11.

(2) . المصدر نفسه، ص12.

استطاع تحويل القوة إلى حق، والطاعة إلى واجب، فأفراد المجتمع هم أصحاب السيادة المطلقة وهم من لهم الحق في السيطرة على الفرد من خلال القوانين، والتي نعني بها لإرادة العامة والتي تعتبر السيد المطلق، الذي يعبر عن ذاته بواسطة القانون المدني والسياسي والديني، فالقانون المدني يدفع بالفرد إلى كوكبة ذاته، والقانون السياسي يخلق مواطن الفرد بينما القانون الديني فيفرض ذاته من خلال إجاد الفرد المفكر، ومنه فإننا جد أن السيادة المطلقة تتمثل بالإرادة العامة التي تمتلك حسن ووعي وروح الفرد، حيث أنها تنشئه وتربيه، ويرى روسو أنه على الرغم من حرية الإنسان بطبيعته إلا أنه مكبل بالأغلال التي أصبحت شرعية إلى درجة اعتقاد الفرد بها، ومن خلال شرحه لهذه الظاهرة التي أصبحت شريعة، حيث انطلق روسو من قوة الفرد الذي من المستبعد أن يظل سيد موقف إذا حول قوته إلى حق، ووجود العقوبة المبرمة بين الأفراد كأساس للسلطة المشروعة، وفي هذا الصدد يرى روسو ضرورة تنازل الأفراد عن حريتهم الخاصة لسلطة الإرادة العامة بواسطة العقد الاجتماعي الذي بمقتضاه يتنازل كل عضو من الجماعة عن كل حقوقه مع حقوق الجماعة، وهنا في هذه الحالة تناسب طردي فكل ما كان التنازل أكبر كان الاتحاد أكمل، وتنازل الفرد عن حقوقه للجماعة فإنه في الواقع لم يعطيها لأحد، وهذا ما يميز العقد الاجتماعي والذي على أثره تصبح الإرادة العامة فوق الجميع[1].

ويسير فكر روسو السياسي باتجاهيين، الأول نحو حرية الانسان، والآخر نحو إقامة حكم في المستقبل يمكن أن يلجأ إلى إرادة أولئك الذين يخضعون لسلطته، والانسان ليس حيواناً عدوانيا بطبيعته بالنسبة إلى كل عضو من أعضاء نوعه كما يذهب "هوبر"، إن حق الأقوى في حالة الطبيعة ليس حقاً أولا، لأن المستعبد يمكن أن يثور بدوره

---

(1) . محمد نصر مهنا، **في تاريخ الأفكار السياسية وتنظير السلطة**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1999م، ص266.

باستمرار، لأنه لا يستطيع شخص ما أن يستعبد شخصاً آخر في حالة الطبيعة، لأن الناس يحتاج بعضهم إلى بعض، ومن المستحيل أن يبقى عليه عبدا[1].

ويرى "روسو" بأن ثمة خاصتين تـ يزان الإنسان من الحيوانات الأخرى، الخاصة الأولى هي حرية الإرادة، فالإنسان ليس موجودا تحدده غرائزه، إذ أنه يستطيع أن يختار يقبل ويرفض، إنه يستطيع أن يتحدى الطبيعة، أما الخاصة الأخرى فهي كماله، فالإنسان هو الكائن الوحيد الذي يستطيع أن يطور ملكاته بالتدريج، وما تزال حرية الانسان تمثل مكان الصدارة ويستطيع أن ينسحب من أي تعهد أبرمه عندما يكون من مصلحته أو منفعته أن يفعل ذلك، وأيضا أنه يرى من مصلحته الحصول على المساعدة من الآخرين وضرورة مشاركته إذا كان يستقبل بالمثل، ومع ذلك فإنه مستقل حتى أنه لا يريد أن يضحي بأي من حريته لكي يكفل تحقيق العقود[2].

ويرى أن العقد الاجتماعي، بأن يجمع الكثرة المفككة على أن تؤلف شعباً واحدا وأن تحل القانون محل الارادة الفردية وما تولده من أهواء وما تجره من خصومات، أي أن يعدل كل فرد عن أنانية وينزل عن حقوقه للمجتمع بأكمله، وهذا هو البند الوحيد للعقد الاجتماعي، ولا إجحاف فيه إذ يصبح الجميع متساوين في ظل القانون، والقانون إرادة الكل، فالإرادة الكلية مستقلة دائماً[3]. لقد كان "هوبر" محقاً عندما قال: إن الأشخاص الذين اضطروا إلى أن يؤسسوا المجتمع المدني يعادي كل منهم الآخر وابتلوا بالرغبات اللانهائية، إذ كان ذلك هو طبيعة الإنسان[4].

---

(1) . ليو شتراوس، **الفلسفة السياسية**، ترجمة محمود سيد أحمد، المجلس الأعلى للثقافة، ج2، الطبعة1، 2005، ص137

(2)،(3) . المرجع السابق ذكره، ص144. 145.

(4) . كرم يوسف، **تاريخ الفلسفة الحديثة**، ر المعارف ،ط1، مصر، 1957م، ص203.

2/. طبيعة الإنسان عند جون جاك روسو:

فكرة الحق الطبيعي أو القانون الطبيعي شغلت اهتمام لمفكرين والفلاسفة منذ زمن طويل، حيث لازمت هذه الفكرة كفاح الإنسان، من أجل التوصل إلى المجتمع القائم الفضيلة والعدل، حيث ظل الوصول الى هذا المجتمع الحلم الذي لم ينفك إذ أنه جعل المفكرون والمصلحون يحلمون به الى يومنا هذا، ولقد أسهمت هذه الفكرة في دفع المجتمع البشري الى الإمام والنهوض بالإنسانية وصولا الى المجتمع المنظم وفق القواعد الثابتة التي يمليها العقل السليم ويستقر عليها الضمير البشري والكيان الاجتماعي[1].

يرى روسو أن الإنسان الطبيعي لا هو بالخير ولا هو بالشرير وأن المساوات بين الناس قد زالت بظهور الزراعة والصناعة والملكية، إذ أن القوانين شرعت لتثبيت قوة الظالم على المظلوم، حيث أن الناس يستعطون تحقيق شيء من الحرية المدنية بدخولهم في تعاقد اجتماعي يجعل السيادة للمجتمع بأسره : لا يجوز النزول عنها لأحد، وكذلك نجد روسو يفترض أن الانسان كان متوحداً في الغالب لا يعرف أهله ولعله لم يكن يعرف أولاده ولا لغة ولا ففضيلة ولا رذيلة[2].

لذا لم يكن له مع الأفراد نوعه أي علاقة يمكن أن تكون علاقة أخلاقية وكان حاصلا بسهولة على وسائل إرضاء حاجاته الطبيعية ولم يصاب إلا بالقليل من الأمراض فلما كان يحتاج لأن الصحة انما تعتل بالإسراف في المعيشة، وبالميول المصطنعة وما ينتج عنها من إجهاد جسمي وعقلي[3].

---

(1) . د. محمد أحمد شريف، **فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين**، دار الرشيد، بغداد، ط1، 1980، ص6.

(2) . إسماعيل زروخي، **دراسات في الفلسفة السياسية**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2001، ص219.

(3) . جان جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**، ص36.

أي أن معرفة الإنسان الذي كان يجدر بالفلسفة والفلاسفة أن يعرفوه قبل الخوض فيما نتج عنه، حيث يقول روسو "أجد المعارف الإنسانية فائدة وأقلها تقدما، وهي على ما يبدو لي معرفة الإنسان" لذلك أعد موضوع هذا الخطاب من أجل المسائل فائدة وأجدرها ببحث الفلسفة، إذ أنها تعتبر من أصعب المسائل التي يتعرض لها الفلاسفة[1].

الا أنه يحاول وضع المبادئ والفروض الأولى لموضوعه والتي يراها في الإنسان ه بوصفه المبدأ أو الغاية في ذات الوقت، ذلك من خلال طرح كل الأقنعة التي إمكانها حجب الحقيقة للإنسان أو الأفكار الفلسفية التي لم تستطع أن تنفذ بدءاً بمشكلة حاجة الى المبدأ الذي يقرر أن الإنسان اجتماعي بطبعه، ولا حاجة أبداً الى جعل الآدمي فيلسوفاً قبل أن نجعل منه إنسان[2].

وصولاً الى ما اعتقد الفلاسفة الذين بحثوا في هذا الموضوع دون أن يقدموا الأدلة الكافية لتأكيد ما ذهبوا إليه، رغم إدراكهم لضرورة الرجوع الى طبيعة الإنسان، فبعضهم لو يترددوا في افتراض إلمام الإنسان بما هو عادل أو غير عادل، وتكلم بعضهم الآخر عن الحق الطبيعي الذي يملكه كل إنسان، بأن يحتفظ بما يخصه، إذ أنهم لم يعنونه بهذه الكلمة "يخصه"[3].

يرى "روسو" أن الحرية هي التي تميز الإنسان أكثر من الفهم الموجود في الحيوان لى حد ما، ولذلك لم يكن تمييز نوع الحيوان قائماً على الإدراك بقدر ما هو قائم على كون الإنسان عاملاً حر التصرف، وأن الطبيعة آمرة على الحيوان والحيوان يطيعها، إذ

---

(1) . جون جاك روسو، **أصل التفاوت بين الناس**، ترجمة بولس غانم، موفم للنشر، سنة1991، ص21.

(2) . المصدر نفسه، ص27.

(3) . المصدر نفسه، ص33.

أن لانسان كذلك يحس هذا الانفعال نفسه، ولكنه يعرف أنه حر في المقاومة، إذ يعتقد روسو أن هوبز أخطأ في قوله: "أن حالة الطبيعة تتميز بالطمع والكبرياء"، فإن هاتين العاطفتان لا تنشآن إلا في حالة الاجتماع، فالإنسان المتوحد كان كاملاً سعيداً لأن حاجاته قليلة[1].

، "روسو" أن الإنسان قد طور جميع قواه وأعظم تغيير حدث في طبيعته، هو أنه كان يعيش من قبل لنفسه داخل نفسه تماما، أما الآن فإنه يعيش للآخرين ليس لأنه يعتمد عليهم من الناحية الفزيائية فحسب، بل لأنه تعلم أن يقارن نفسه بهم، ولقد أصبحت نفسه مستعبدة للآخرين، وهذه هي رابطة أكثر من حاجته إليهم لكي يساعدوه في أن يشبع رغباته، إنه يبحث عن المال والشهرة، بدلا من أن يفكر في رغباته الحقيقية ويصبح نسان مغرورا، ويحل الغرور محل حب الذات الأصلي، فبدلا من الرغبات الفيزيائية ب أن تخمد، تتملكه صنوف من الاشتياق اللانهائية إلى الممتلكات التي لا يستطيع أن يستخدمها على الإطلاق ويمتلكه مجد يحتقره بمجرد أن يبلغه [2].

---

(1) . جون جاك روسو، في العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ص35.

(2) . ليو شتراوس، **الفلسفة السياسية**، مرجع سابق، ص146.

الفصل الثالث

المواطنة عند روسو وظلها في تحديات العولمة

أولاً: المواطنة عند جان جاك روسو:

المواطنة مفهوم يرتبط بدلالته الحديثة لمفهوم الدولة القومية أو دولة الأمة وكل منها ناتج عن العصر الصناعي، وكانت بدايات استخدام هذا المفهوم في الفكر السياسي القديم عند كل من أرسطو وشيشيرون، ثم في عصر النهضة الأوربية مارسيلو وغيره، وتعني المواطنة عند هؤلاء حق المشاركة في الشأن العام والحياة السياسية على وجه لخصوص، ومنها المشاركة في إدارة الدولة واتخاذ القرارات ومراقبتها وتنفيذها، أو هي وسيلة انخراط في المشروع المشترك الرامي إلى تحقيق الخير العام أي المشاركة السياسية هي الأداة الضرورية للحصول على الخير وبهذا المعنى امتياز لشريحة اجتماعية وليست حق لكل أفراد المجتمع، حيث يرى أرسطو أنه لا يمكن إقحام كل الفئات في عداد المواطنين كالعبيد والنساء والأطفال والحرفيين والصناع، ورعايا الدول لأخرى كالعاملين على التجارة وغيرها من باقي المهن الأخرى، حتى وإن كانوا رجالا صالحين لأنه لا يحق لهم المشاركة السياسية في إدارة الدولة، فالمواطن عنده فقط الحق الاشتراك في السلطة وهو وحده من يحكم ويُحكم بالتناوب[1].

ويرى أيضا أن المواطنة صفة تطلق على المساهمين في السلطة السيادية، ويسمى أفرادها بالمواطنين أو بصورة أخرى يسمون الشعب، ويؤكد "روسو" على ضرورة حصر هذا المفهوم على المساهمين في السلطة السيادية، حيث لا يمكن إطلاق هذا المصطلح على كل الأفراد المشاركين داخل إطار الدولة والذين هم خاضعون للقوانين، هؤلاء رعايا وليسوا بمواطنين وقد اعتمدوا معيارا غير ثابت في منح الحق لأفراد المجتمع

---

(1) . روسو، في العقد الاجتماعي ، مصدر سابق، ص155.

وهو ثابت تتحكم في تحديده القوى الاجتماعية المسيطرة والتي تؤثر في المجتمع، واتخذ في كثير من الأحيان وسيلة للابتزاز السياسي والاقتصادي، كما كان سببا في كل الثورات والانتفاضات والاضطرابات الاجتماعية على مر التاريخ وفي كل العالم، ففي الدستور الأثيني مثلا كان الانتساب لأبوين أثينيين بالولادة معيارا يكتسب بموجبه الابن هذا الحق بعد أن يبلغ سن الرشد لكن هذا الشرط قد يتبخر عبر الحقب حين أضافوا بعض الأسر المقيمة في أثينا بعد ما كانوا يعدون من الغرباء[1].

والمواطنة بهذا المفهوم تفترض شكلا من أشكال النظم السياسية، أي أن فقط النظام الديمقراطي هو النظام السياسي الوحيد الذي يتيح الفرصة لجميع المواطنين بالمشاركة الفعالة في صنع القرارات وإدارة الدولة، أما النظم السياسية الأخرى كالنظام الاستبدادي الدكتاتوري أو النظام الأرستقراطي فهي لا تتيح لجميع المواطنين مثل هذه الفرصة في المشاركة السياسية، وإدارة الحكم واتخاد القرارات، وقد كانت هناك إشارة لدلك الارتباط من طرف أرسطو في كتابه السياسة وشيشيرون في كتابه الجمهورية فضلا عن النظام الديمقراطي الجماهيري، للمدن الإيطالية ُثناء عصر النهضة، حيث نرى أن أغلب منظري الفكر السياسي الأوربي الحديث لـ"روسو" كان شديد الإعجاب بالنظام الديمقراطي لذي تم وضعه لأنه النظام الأعدل والأقرب إلى حياة الطبيعة التي ينعم فيها الإنسان بالحرية الكاملة لذا يقول "روسو" "ان المواطنين في النظم النيابية لا يكونون احرارا إلا أثناء انتخاب أعضاء البرلمان وبمجرد انتخابهم صير هذا المواطن عبدا بل لا يكون يئا" ويقول روسو أيضا " أن الممارسة السياسية للسلطة من طرف المواطنين هي الطريقة الوحيدة لتوفير إمكانية الحرية"[2].

---

(1) . روسو، في العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ص156.

(2) . المصدر نفسه، ص157.

1/ طبيعة المواطنة عند روسو:

المواطنة تعني حق المشاركة الفعالة المباشرة في إدارة الدولة وصناعة القرارات سياسية والسياسة بالدرجة الأولى هي مجال توزيع الخيرات وهذا يعني أن الحق هو امتياز أسري والمواطنة بهذا المعنى تعني إخفاء الشرعية للقوة في الاستئثار بتوزيع الخيرات أما المواطنين فهم الأعضاء الذين ينضمون في شكل مجتمعات قومية يعطونها، لأنهم والتي بدورها تحميهم هويتهم التي يتعاملون بها مع مواطنين من أقطار أخرى، وبالإضافة إلى حريتهم في المشاركة في الحياة السياسية وإدارة شؤون الدولة بصفة مباشرة أو غير مباشرة[1].

ولكن بالحديث عن المجتمع الحر، فإن الديمقراطية تعني حكم الشعب لنفسه بصورة ة من خلال حق الملكية الخاصة والحقوق والواجبات المدنية أي (الحريات والمسؤوليات الفردية)، وهو ما يعني توسيع مفهوم توزيع السلطات من القمة إلى الأفراد المواطنين، والسيادة بالفعل في المجتمع الحر هي للشعب ومنه تنتقل إلى الحكومة وليس العكس، وذلك لأن الديمقراطية تستخدم لوصف أشكال الحكم والمجتمع الحر بالتناوب، فغالباً ما يساء فهمه لأن المرء يتوقع عادة أن تعطيه زخارف حكم الأغلبية كل مزايا المجتمع الحر، إذ في الوقت الذي يمكن فيه أن يكون للمجتمع الديمقراطي في حكومة ديمقراطية فإن وجود حكومة ديمقراطية، لا يعني بالضرورة وجود مجتمع ديمقراطي[2].

---

(1) . ليو شتراوس، **الفلسفة السياسية**، المرجع السابق، ص148.

(2) . صبري سعيد، **الموسوعة السياسية للشباب، الديمقراطية**، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1938، رقم الإيداع 2007/15031، ص7.

كان "روسو" يدعو نفسه مواطنا حيث قال "لما كنت قد ولدت مواطناً في دولة حرة وعضو في دولة ذات سيادة فإنني لا أشعر مهما يكن من ضعف نفوذ صوتي على الشؤن العامة فإن حق التصويت عليها يجعل من واجبي دراستها"، ويقول أيضاً: إن الديمقراطية أفضل في الدول الصغيرة والارستقراطية في الدول متوسطة الحجم، والملكية في الدول الكبرى، وهو حين يتحدث عن الديمقراطية يعني ما عناه اليونان، أي المشاركة المباشرة لكل مواطن، فإن ثناءه على الديمقراطية ينطوي دائماً على ثناء دولة المدينة[1].

ومن ناحية أخري فالديمقراطية تناسب الدول الفقيرة لأن الشعب هنا لا تقل على كاهله الضرائب، وفي رأي "روسو" فإن الحكم الديمقراطي هو أكثر أنواع الحكم اهتزازا وتعرضا للتقلبات والأخطار، وليس ثمة من حكومة معرضة إلى هذا الحد للحروب الأهلية والاضطرابات الداخلية أكثر من الحكومة الديمقراطية[2].

وعلى المواطن الذي يقبل بالحكم الديمقراطي أن يكون على قدر من الشجاعة للاعتراف بالحقيقة التي يتضمنها هذا النظام لمواطنيه، وهو أنه يضمن لهم الحرية ولكنه لا يحميهم من الأخطار، وعلى المواطن هنا أن يقول: "إنني أفضل الحرية مع الخطر على السلم وعلى العبودية" ويضيف "روسو" مقررا عدم أهلية النظم الديمقراطية لحكم البشر قائلاً: "فلو كان هناك شعب من الآلهة لحكم نفسه ديمقراطيا، فإن الحكومة على هذا المستوى من الكمال لا تصلح للبشر" [3].

---

(1) . برتراند رسل، **تاريخ الفلسفة الغربية**، ترجمة الدكتور محمد فتحي الشنطي، الإسكندرية، سنة 2002، ص302.

(2) . محمد وقيع الله أحمد، **مدخل الى الفلسفة السياسية، رؤية إسلامية**، دار الفكر آفاق معرفة متجددة، دمشق، سنة2010، ص189.

(3) . المرجع نفسه، ص190.

2/ أبعاد المواطنة:

إن للمواطنة عدة أبعاد ونذكر منها **البعد السياسي** الذي يكون فيه حق المشاركة الفعالة في إدارة الدولة وهو عضو في الجماعة السياسية، أي له حق المشاركة في نشاطاتها، أما في **البعد الاجتماعي** فالمواطنة فيه تعني العضوية في المجتمع السياسي ويحمل المواطن هوية هذا المجتمع ويخصه بالولاء، حيث أن لهذا البعد أهمية كبيرة تتمثل في تعزيز الروح وانتماء المواطن للمجتمع الذي ينتمي إليه ويحمل هويته، أي تعزيز روح مشاركة الفعالة في مختلف نشاطات المجتمع خاصة في مؤسساته المدنية التي تقوم بدور فعال في مراقبة أداء الدولة ومؤسساتها السياسية.

ثالث بعد ألا وهو **البعد القانوني** : ث يعني مجموعة الحقوق الاجتماعية والسياسية والمدنية التي يتمتع بها المواطنين ويضمنها له القانون، فالمواطن شخص حر وفقا للقانون وله الحق في طلب الحماية القانونية، وهذا لا يعني أن المواطن قد يشارك في صياغة القانون، ولا يعني أن هذه الحقوق تكون ممنوحة بالتساوي بين جميع المواطنين، ولكن هذا الانجاز يعد مطلبا مهما عند معظم المفكرين والفهم القانوني لمفهوم المواطنة يخفف من حالة العنف السياسي الناتج عن التنوع العرفي والثقافي في المجتمعات المدنية، حيث يمكننا القول أن المواطنة هي أفق مفتوح لاكتساب حقوق إذ أنها بدأت بحق المشاركة السياسية ومن ثم أضيفت لها الحقوق الاجتماعية وأخرى قانونية القول أيضا أن المواطنة حق في اكتساب الحقوق[1].

---

(1) . جان جاك روسو، العقد الاجتماعي، مصدر سابق، ص155.

ثانيا/ السيادة والمواطنة في ظل تحديات العولمة:

1/ مصير المواطنة في ظل العولمة:

العولمة مفهوم جديد ساد في الأدبيات الفلسفية والسياسية خلال العقدين الأخيرين ولم توضع لهما دلالات عملية محددة، ولأنها لاتزال في طور التكوين أي أنها لم تكتمل بعد.

وهناك من يعرفها على أنها غزو ثقافي، حيث أصبح هناك تناقض بين المفكرين في مسألة رفضها أو قبولها، فيرى بعضهم أن العولمة أصبحت قدر لا يمكن تجاهله والتعامل معها على أنها أمر واقع صار من موجبات البقاء، في حين يرى آخرون أنها شكل من أشكال الهيمنة، وفرض نمط من أنماط الثقافة الجماعية على جماعة أخرى، إذ يمكن التصدي لها بالتمسك بالثقافة المحلية واعتماد سياسة تحمي الذات من هيمنة وسيطرة الآخر، ويمكن أن نقول أن العولمة هي نمط جديد من العلاقات التي تربط الدول والتي كا سببا في افراز التقدم التقني الكبير وخاصة في مجال الإعلام والاتصال، حيث جعل العالم يشبه القرية الصغيرة حيث لا يمكن لأي جزء الانفراد عن العالم ويجعل نفسه بعيدا عما يجري في العالم، لأن أي حدث سيجد صداه وتأثيره في العالم وأصبح بالإمكان تبادل المنتوجات على اختلاف أشكالها الثقافية منها والتقنية والمعلوماتية وغيرها[1].

وان مظاهر التفاعل بين الجماعات السكانية المختلفة ليست بالأمر الجديد وأن كثيرا من مظاهر هذه الظاهرة كان معروفا في العلاقات الدولية بين الجماعات السكانية، لكن الآليات التي تعمل لها العولمة اليوم ومنها الثورات التقنية في مجال الاتصال وانتقال الأموال عبر الحدود فضلا عن تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات وخاصة بعد

---

(1) مصطفى مجدي الجمال، **الدولة الوطنية وتحديات العولمة**، مركز البحوث العربية الافريقية،ط1، القاهرة، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، دمشق، مكتبة مدبولي، 2004م، ص132.

اندماج بعضها وهذا ماساهم في تكثيف العلاقات الاجتماعية العالمية، وازدادت من حالة تفاعل بين الجماعات والتأثير بالحوادث التي تقع في العالم ، ن كانت على بعد آلاف الأميال[1].

لاحظ أيضا ان العولمة حلقت نوعا من الفوضى والارتباك في بنية المجتمع ناصر وبهذا السبب عقدت عدة مؤتمرات عالمية عديدة لمعالجة آثارها السلبية وتصحيح مسارها، لحفظ للإنسان قيمته الأخلاقية والروحية وترعى المعايير العالمية لحقوق الإنسان، وقد لا حضنا اليوم أن الدولة في عصر العولمة لم تمتلك السيادة الكاملة على أراضيها ولم تعد حرة تماما في اتخاذ قراراتها في الشأن الداخلي خاصة في المجال الاقتصادي والحقوقي للمواطنين، وهذا ما ينعكس على مكانة ودور الأفراد أنفسهم داخل الدولة، وبعبارة أخرى المواطنين في عصر العولمة مثل دولهم يخضعون لضغوطات ومؤثرات وربما قرارات لم يشاركوا في اتخاذها، وهذا يسمى جوهر المفهوم التقليدي للمواطنة الذي يعني الحق في إدارة الشأن السياسي على الصعيد العالمي، وقد ظهرت جديدة لما أصبح يعرف بالمواطنة العالمية والذي يعني في أغلب جوانبه حق الأفراد في المحاسبة والمراقبة وحق الاشتراك في اتخاذ القرارات في مختلف المؤسسات[2].

---

(1) . السيد ياسين، المواطنة والعولمة، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية والسياسية، القاهرة، مصر، موقع:

hattp : www.ahram .org.eg

(2) . المرجع نفسه.

2/. تأثير العولمة على سيادة الدولة:

هناك العديد من الدراسات التي عنيت بتأثير العولمة على سيادة الدولة بعض هذه ـات انتقد مفهوم السيادة ذاته ورأى أنه مفهوم افتراضي غير واقعي، وأن السيادة ـطلقة للدولة لم تتحقق قط، وانما الأصل هو نسبية السيادة استنادا إلى القوة، وهناك ـات أخرى عمدت إلى تفصيل تأثير العولمة على المظاهر المختلفة لسيادة الدولة ومنها هذه الدراسة التي تركز على تأثير الشركات عالمية النشاط على سيادة الدولة فتذكر أنه لازدياد عدد الشركات التي تتخطى الحدود الوطنية وتوسع نشاطها وتعقد عملياتها تأثير سياسي كبير، وقد تمكنت هذه الشركات من تجنب محاولات الحكومات مراقبة التدفقات النقدية، أو فرض العقوبات التجارية أو تنظيم الإنتاج كما أن هذه الشركات تساهم في زيادة تعقيد العلاقات بين الحكومات، ولقد تناقصت سيادة معظم الحكومات تناقصا كبيرا تبعا لذلك، ولهذا يمكن تقديم نماذج لفقدان الدولة لسيادتها[1]:

أ/. التدفقات النقدية وفقدان السيادة:

من الصعب استيعاب نتائج التوسع الكبير للشركات الكبرى خارج حدودها الوطنية فلم يعد بإمكان عتبار أن كل دولة من الدول تملك اقتصادا منفصلا خاصا بها، كما تسرب الضعف بشكل كبير لعنصرين هامين من عناصر السيادة، وهما السيطرة على العملات المتداولة وعلى التجارة الخارجية ويعني فقد هذين العنصرين، أن الحكومات ـ سيطرتها على التدفق النقدي.

---

(1) / محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية في ظل العولمة، دار الفكر الجامعي، ط1،الإسكندرية، 2008م، ، ص157.

بـ/. التبادل التجاري عبر بلد ثالث وعلاقته بفقدان السيادة:

من الصعب على الحكومات تنظيم العمليات ذات الطابع الدولي، فمن العسير على حكومة ما فرض مقاطعة تجارية على دولة أخرى لأنه من العسير منح انتقال المعلومات أو الأشخاص لأغراض تجارية، وقد يكون من الممكن منح الاسترداد والتصدير بشكل مباشر، الا أنه لا توجد طريقة مضمونة لمنع التبادل التجاري من بلد لآخر لأنه يمكن تحقيق التبادل التجاري عبر بلد ثالث.

ج/. الموازنة التنظيمية وفقدان السيادة:

من الصعب على الحكومة ضبط الأنشطة التجارية للشركات داخل حدود بلادها حيث أن هذه الشركات قد تلجأ الى عملية الموازنة التنظيمية، فإذا كانت شركة ما تعارض سياسة حكومة معينة فإنها تستطيع التهديد بالحد من انتاجها المحلي أو ايقافه وزيادة انتاجها في دولة أخرى.

أما فيما يتعلق بالأعمال المصرفية فان الأخطار السياسية المتأصلة والمتمثلة في خطر انهيار مصرف ما لأسباب متعددة تكون كبيرة وفائقة الخطر[1].

د/. تخطي الحدود الوطنية والسيادة:

تتسبب الشركات المتخطية للحدود في نشوء صراع على السيادة بين الحكومات المختلفة فإذا كانت الشركة الأم تابعة للدولة(أ)، والشركة التابعة تابعة للدولة(ب)، فعندما

---

(1) . د/ محمد سعد أبو عامود، المرجع نفسه، ص158.

تسري قوانين الدولة أ. على أعمال الشركة المتعدية للحدود من الممكن أن ينشأ صراع على السيادة، فهل تصاع الشركة التابعة لأوامر الحكومة (ب) أم لأوامر الحكومة التي تصدر عبر الشركة الأم.

حيث ترتكز الدراسات على تأثير العولمة على دور الدولة ووظائفها وأنشطتها فتتذكر إحداها أن الجغرافيا الجديدة لعمليات العولمة الاقتصادية بمعنى الأقاليم الاستراتيجية للعولمة الاقتصادية تنتج من خلال ممارسات الفاعلين المتعاونين والمصادر الأخرى، كالمدن العو لمية ومن خلال عمل الأنظمة القانونية الجديدة، هذه العمليات دث في أقاليم خاضعة للدولة القومية، ومن ثم فلابد وأن يكون للدولة نور، حيث أن هناك عدة تتمثل في القضاء وأحكام المحاكم، والأعمال التشريعية، والأوامر والقرارات التنفيذية ومع التصادم بين مختلف المصالح والنتائج المختلفة عبر المؤسسات والدول، حيث يوجد دور للدولة يقوم على أساس زيادة سرعة التغيير الداخلي بما يتوافق مع هذه جدات، حيث يدخل في هذا الاطار مصادقة الحكومات على خصخصة القطاع العام، وإعادة تنظيم سوق الأوراق المالية[1].

---

(1) . د/محمد سعد أبو عامود، المرجع السابق، ص159. 160.

ـ نقـــــد تقييـــــــــــــــــم ـ

تدور هذه الدراسة حول ثلاثة محاور هي الفرد والسلطة والقانون، ذلك أن الفرد في فلسفة "روسو" هو جوهر الحقيقة الأساسية أو الأولى، إنه جوهر الدولة التي ليس لها أصل تتأصل فيه وراء الحقيقة الفردية المطـ نة، فكان لابد إذن أن تبدأ بالمواطن لفحص مضامين الفردية المطلقة التي هي روح عصر التنوير.

وقد قدمنا هذه المضامين نفسها إلى الحقيقة العميقة للعلاقة بين المواطن والسلطة تلك الحقيقة التي هي شيء آخر غير ما يدور من ظاهرة هذه العلاقة أي شيء آخر غير التأصيل الكلاسيكي البسيط في الفرد وهكذا خلصنا إلى الطبيعة النهائية للسلطة والى منطق التطور الحتمي الذي تفرزه طبيعتها هذه.

لهذا فإن الفكر الفلسفي عند "روسو" الذي يقيم نظريا ثلاث صورمن السيادة، سيادة الإرادة الفردية وسيادة الإرادة العامة وسيادة الدولة، حيث يقود عمليا إلى تكريس سيادة واحدة وهي سيادة الدولة أو سلطتها العليا المطلقة بينما تتحول الأخريان الى عبودية طواعية للدولة، إنه يقيم دكتاتورية الدولة أو طغيان السلطة على أساس من ارتضاء الجميع بمقتضى حريتهم المطلقة أن يكونوا عبيدا للسلطة.

حيث أن الدولة عند هوبر هي نتاج العقد بين الأفراد والهدف منها الدفاع عن مصالح الخاصة للفرد، أما لوك فيرى أنها قامت على أساس اتفاق بين الحاكم والمحكوم والغرض منها الحفاظ على الحرية والملكية، أما روسو فيرى أن الدولة هي التي تحكم القانون لأنه يعبر عن الارادة العامة.

وأن السلطة عند هوبر مطلقة ويجب الخضوع لها، أما لوك فيرى بأنها مقيدة بشروط وهي الحفاظ على الأمن والاستقرار وهو يركز على الفصل بين السلطات، أما روسو فقد خالف رأي لوك في الفصل بين السلطات واعتبر أن السلطة هي هيئة تنفذ القوانين.

أما أنواع الحكم فيميز هوبر بين ثلاث حكم ملكي وحكم أرستقراطي، حكم ديمقراطي، وهو يفضل الحكم الملكي المطلق، أما لوك فيرى أشكال الحكم ثلاث: الحكم الديمقراطي والحكم الأوليغارشيه والتي تعني اختيار لشعب عن طريق الانتخاب هيئة حاكمة، وحكم المونارشي والذي يعني موافقة الأغلبية على اختيار حاكم أي ملك وهو يفضل الحكم البرلماني أي الحكم الديمقراطي، أما روسو فيقسم أشكال الحكم إلى: ملكي، أرستقراطي وديمقراطي، وهو يفضل الحكم الملكي.

وبالتالي فإن المآل الذي تؤول اليه عمليا إرادة الفرد أو المواطن في الوحدة التكوينية للمجتمع السياسي، يترافق ويتكامل مع الوضع الذي تؤول إليه السلطة في صيرورة حتمية طلق من ذات المنطلق أي من الطبيعة المطلقة للحرية، فكما أن جوهر الحرية هو الإرادة لا القانون، كما أن القانون يستمد أصل وجوده من الإرادة العامة المطلقة فإن السلطة التي تنبثق من هذه الأخيرة هي جوهريا إرادة لا قانون، أي أن شرعيتها التي تستند إليها وصبغته القانونية التي تصبغ تصرفاتها تخفيان طبيعة مطلقة تجعل استقامتها على طريق القانون متوقفة على إرادتها الحرة وتجعل انحرافها قابلية جوهرية تكمن في طبيعتها

هكذا فإن القانون خاضعا في الأصل لمعيار تفرضه عليه الإرادة، بدلا من أن يكون هو المعيار الأول يعين للإرادة اتجاهها، أي أن القانون في الديمقراطية الليبرالية الحديثة التي افتتح الإعلان عهدها هو من الناحية الأساسية القانون المحكوم لا الحاكم، القانون الذي لا يتمتع بالسلطة بل يأخذ موقفه تحت الإرادة العامة التي تتمتع بالسلطة العليا أي كون القوة الخارجية التي تؤول إلى الإرادة العامة لا قوة فرد أو طائفة ، لا يعطي القانون وصفا آخر، إن موقع القانون قد أصبح مطبوعا من ذي قبل بطابع التبعية في النظام الجديد الذي حرر القوة، إذ أن فصل السلطة عن جذورها الميتافيزيقية وردها جوهريا إلى الأمة، وإذا تحدثنا عن أولوية القانون في نظر "روسو" فإنما هي أولوية مطلقة، وهذه الأولوية هي بلاشك شيء آخر غير أولوية السيادة.

الخاتمة

الخاتـــــــــــــــمة

في الأخير يمكن القول أن لكل بحث نتيجة مستخلصة وهكذا هو حال موضوع بحثنا هذا، فبعد التحليل والبحث في المسألة المطروحة والمتضمنة أساسا تصور المفكر والفيلسوف "جان جاك روسو" لأحقية ممارسة السيادة والمواطنة، وبعد أن أجبنا عن إشكالية المطروحة خلصنا في النهاية إلى نتائج ربما تكون جزئية مقارنة بالأبحاث السابقة إلا أننا فتحنا هذه المرة بابا واسعا للنقاش في مثل هاته المواضيع والتي تعد مثيرة للغاية خاصة وما تعيشه الدول اليوم شعبا وحكومة من مخاوف ومزالق في كل لحظة، لكن بحثنا المقدم يقتصر في حد ذاته بالدراسة على الـ انب الفلسفي السياسي دون أن يهمل باقي الجوانب الأخرى والتي ترتبط بالضرورة وفق ما يخدم الموضوع المدروس.

لذا نحن نعالج السيادة والمواطنة من منظوره الفلسفي السياسي حيث أن المفكر "جان جاك روسو" الذي كان له الفضل كما هو معلوم في إبراز الدولة الحديثة، فهذه العبقرية كما يعرفها الكثير قد نبغت في الحقل السياسي الاجتماعي أكثر منه في باقي الحقول المعرفية الأخرى، ومنه انتقينا جدارته في انتقاد معظم الآراء السائدة ي عصره، لكن الذي يجلب النظر في هذه الشخصية هو الاهتمام البالغ بقضايا أمته نتيجة ما رأى من تردي في الأوضاع، فرغم الاضطهاد الذي سمى بنفسه كما قال إلا أنه بحث عن الحلول الممكنة للأزمة التي كانت تعيشها أوربا ككل، بالإضافة الى ابداعه المتميز في جدوى وضع نظرته حول السيادة والمواطنة بطبيعتها وأنواع حكمها وخصائصها الأساسية التي لم يسبقه إليها أحد.

ذلك لأن مهمة التفكير في الحياة تقتضي معرفة الصيرورة الفعلية للمجتمعات، وتقتضي اعادة الاعتبار للحاضر بوصفه حصيلة لمسار طويل ومأسوي خلفته قرون عديدة من صيرورة المجتمعات، أي بعبارة أخرى تقتضي فهم الماضي باعتباره مرحلة من مراحل تكون الواقع الراهن.

ا فيما يخص حوصلة النتائج حول موضوع السيادة والمواطنة كحق لطبيعة الإنسان هي نظرة تقليدية لهذه المفاهيم، لإحداث مقومات جديدة تعتمد على سيادة تطبيق القانون على الجميع ُول من قال أن المساواة هي قاعدة النظام السياسي وهي التي تحمي الحرية والعدالة، التي اجتمعت طوعيا أي أن أول من أعطى المضمون الجدي والبعد الأوسع لفكرة العقد الاجتماعي عنده يمتاز بأنه يقوم على تخلي الناس عن حقوقهم الطبيعية للدولة، لكن الدولة تعيدها لهم بعد أن تصبح حقوق مدنية، كما أنه كان يرى أن الحكومة يجب أن تكون ديمقراطية تستمد قوتها وسلطتـا من إرادة المجتمع أي الإرادة العامة، ولذلك تكون الحكومة وكيل عن الشعب تخضع لرقابته باستمرار ويكون له حق تغييرها والثورة عليها إذ لم تقم الحكومة وهي أحد طرفي التعاقد

وأخيرا نستخلص أن فلسفة العقد الاجتماعي عند روسو قد لعبت الدر الأساسي في بناء نمط التفكير السياسي على الصعيد النظري وذلك من خلال محاولة أصيلة وحادة،

كذا لم يلبث الحديث عن السيادة والمواطنة في الأزمنة الحديثة حتى تطورت عالمها، فأخذت تنتشر نظريتها ومما أثار الجدل حولها واصطدام مفهوم سيادة الدولة مع تيار الجازف انظام العولمة، الذي اكتسح عالم بمضامين جديدة تخوف منها البعض كونها تعمل على تعويض دور الدولة من حيث الوظائف.

هذا ما رجوناه الخروج به بالنتائج من هذا البحث بمعنى أن الحضارة التي تتمتع بالمبادئ الروحية مقابل الحضارات المادية الزائلة هو في الحقيقة سر استمرارية السيادة الى أن تحقق هدفها المنشود، وهو العيش في سلام عالمي يجمع شتاتهم في حضارة واحدة وهو أمل وحلم الجميع، وفي الأخير يمكن القول أن تحديد وضعية ممارسة السيادة والتمتع بها سيكون في كنف الحضارة التي تبقى محافظة على خصوصياتها الروحية، حيث أن هذا ما جعلناه سندا لنا في تحريك قضية المواطنة وإثارة مشكلة الهوية دفاعا عن مزاعم التدخلات وتثبيتا لبقاء خصوصيات السيادة دائمة ومستمرة أمام تحديات العولمة التي تقف وراءها قوى ليس لها من الأمر من شيء سوى الحفاظ على مصالحها الشخصية، من أجل ذلك اعتبار خصوصيات السيادة النابعة من الثوابت الكامنة في الأمة منها الهوية وحق المواطنة واللغة والدين والتاريخ ووحدة المصير المشترك هي إحدى الحصون المانعة لبقاء كيان الدولة ومن ثم إثبات سيادتها، ظاهرة مهما تقدم عليها الزمان من حدث ما حدث، إلى ايجاد ميكانزمات جديدة تتكيف مع روح العصر الذي ستعيش فيه وهو ما يسمى اليوم بالسيادة المشتركة والتي باتت في ظلها حياة الدول كعيش للأفراد.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أ/ قائمة المصادر باللغة العربية:

1/ روسو جان جاك، *في العقد الاجتماعي و مبادئ القانون السياسي*، ترجمة بولس غانم، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، بيروت، 1972م.

2/ روسو جان جاك، *في العقد الاجتماعي مبادئ القانون السياسي*، ترجمة ذوقان قرقوط، دار القلم، دون طبعة، دون سنة، بيروت.

3/ روسو جان جاك، *في العقد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية*، ترجمة عادل زعيتر، مؤسسة الأبحاث العربية، طبعة2، بيروت، 1990م.

4/ روسو جان جاك، *أصل التفاوت بين الناس*، ترجمة بولس غانم، سلسلة أنيس موفم للنشر، الجزائر،1991م.

5/ روسو جان جاك، *الاعترافات*، ترجمة بولس غانم، الأعمال الكاملة، المجلد1.

ب/. قائمة المراجع باللغة العربية:

1/. أحمد عبد الكريم، ***بحوث في تاريخ النظرية السياسية***، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، دون ط، 1972م.

2/. أحمد صدقي الدجاني، ***مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية***، مركز فا للدراسات والأبحاث، دون ط، دون، القاهرة، 1999.

3/. أفلاطون، ***الجمهورية***، سلسلة أنيس موفم للنشر، دون ط، الجزائر، 1990م.

4/. إبراهيم دسوقي أباظة، ***معالم الفكر السياسي الحديث والمعاصر***، مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، دون ط، بيروت لبنان،1994م.

5/. إسماعيل زروخي، ***دراسات في الفلسفة السياسية***، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2001م.

6/. بريه إميل، ***تاريخ الفلسفة*** القرن السابع عشر، ترجمة جورج طرابيشي، دار الطليعة، بيروت، 1983.

7/. برتراند راسل، ***تاريخ الفلسفة الغربية***، ترجمة محمد فتحي الشنطي دون ط، الإسكندرية، 2002م.

8/. بشير نافع، سمير الشمري، علي خليفة الكواري وآخرون، ***المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية***، مركز دراسات الوحدة العربية، دون ط، بيروت، 2001م.

9. ثروت بدوي، ***النظم السياسية***، دار النهضة العربية، دون ط، القاهرة، 1972م.

10/. حسن شحاتة سعفان، ***أساطين الفكر السياسي*** دار النهضة للطباعة والنشر، طبعة1، بيروت، 1966م.

11 رالف باتون بيري، ***إنسانية الإنسان***، ترجمة سلمى الخضري الجيوسي، مؤسسة ارف، دون ط، دون سنة، بيروت.

12/. شوفا لييه، جون جاك، ***تاريخ الفكر السياسي***، ترجمة محمد عرب صاصيلا، ج2، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشروالتوزيع،ط4، بيروت، 1988م.

13/. عمار بوحوش، ***تطور النظريات والأنظمة السياسية***، المؤسسة الوطنية للكتاب، طبعة1، الجزائر، 1984م.

14/. غروتويزن برنارد، ***فلسفة الثورة الفرنسية*** ترجمة عيسى عصفور، منشورات عويدات، طبعة1، بيروت، باريس، 1982م.

15/. كرم يوسف، ***تاريخ الفلسفة الحديثة***، .ار المعارف، طبعة1، ***مصر***، 1957م.

16/. ليو شتراوس، ***الفلسفة السياسية***، ترجمة محمود سيد أحمد، ج2، المجلس الأعلى للثقافة، طبعة1، 2005م.

17/. محمد نصر مهنا، ***في تاريخ الأفكار السياسية وتنظير السلطة***، المكتب الجامعي الحديث، دون ط، الإسكندرية، 1999.

18/. محمد سعد أبو عامود، ***النظم السياسية في ظل العولمة*** دار الفكر الجامعي، طبعة1، الإسكندرية، 2008م.

19/ مصطفى مجدي الجمال، ***الدولة الوطنية وتحديات العولمة***، مركز البحوث العربية الإفريقية، ط1، القاهرة، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، دمشق، مكتبة مدبولي، 2004م.

20/ موريس فرادا وارد، ***أعلام الفكر السياسي***، دار الصداقة العربية، طبعة1، بيروت، لبنان، 2002م.

21/ محمد وقيع الله أحمد، ***مدخل إلى الفلسفة السياسية رؤية إسلامية*** دار الفكر، طبعة1، دمشق، 2010.

22/ محمد أحمد شريف ***فكرة القانون الطبيعي عند المسلمين***، دار الرشيد، طبعة1، بغداد، 1980م.

23/ مهدي محفوظ، ***اتجاهات الفكر السياسي في العصر الحديث***، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، طبعة2، بيروت، 1990م.

24/ ابن منظور، *لسان العرب*، المجلد13، دار صادر، بيروت، 1968م.

25/ **سورة التوبة**، الآية25.

المراجع باللغة الفرنسية:

1/ jan-jaques, Chevallier, les grandes ,œuvés politiques libraire, arman, colin paris, 1957.

2/ julien Freund, l’essence du politique, op cite.

. الموسوعات والمعاجم باللغة العربية:

01 د/جميل صليبا، *المعجم الفلسفي*، دار الكتاب العالمي، بيروت، لبنان، 1414ه/1994م.

02/. عبد الوهاب الكيالي، ***موسوعة السياسة***، ج6، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، طبعة1، بيروت، 1993م.

03/. د/ زكي نجيب محمود، ***الموسوعة الفلسفية المختصرة***، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1963م.

04/. الموسوعة **الجزيرة نت**، wwwalgazira.net/knowedgegate

05/. الموسوعة الحرة، **ويكيبيديا**، الصفحة الرئيسية الأحداث الجارية

hatt://ar.wikibidia.org.

. مواقع الأنترنت ومنتديات:

01/. جاد عبد الكريم الجباعي، ***في العقد الاجتماعي، نحو إعادة التفكير في الحداثة***، موقع إيلاف، http :www .ilef.com

02/. السيد يسين، ***المواطنة والعولمة***، مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية والسياسية، القاهرة، مصر، موقع: http :www.ahram.org.eg

03/. عزيز ياسين، ***مفهوم المجتمع المدني وراهنيته*** موقع المنتدي 2005م، العدد1294، أو الموقع: www.google.com

04/. عبد العالي حارث، ***المعتقد الديني ليس شرطا في المواطنة***،

www.albadilhadari.com

05/. هيثم مناع، ***الوطن الحديث***، www.hagthammanna.net